



الأمم المتحدة

تقرير لجنة المستوطنات البشرية
عن
أعمال دورتها السادسة عشرة

٢٨ نيسان/أبريل - ٧ أيار/ مايو ١٩٩٧

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية: الدورة الثانية والخمسون
الملحق رقم ٨ (A/52/8)

تقرير لجنة المستوطنات البشرية
عن
أعمال دورتها السادسة عشرة

٢٨ نيسان/أبريل - ٧ أيار/ مايو ١٩٩٧

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية: الدورة الثانية والخمسون
الملحق رقم ٨ (A/52/8)



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام، ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة

[الأصل: بالانكليزية]

[تموز/يوليه ١٩٩٧]

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١	٤-١	أولا - مقدمة
٢	٢٦-٥	ثانيا - تنظيم أعمال الدورة
٢	٧-٥	ألف - افتتاح الدورة
٣	١٨-٨	باء - الحضور
٥	١٩	جيم - زيارة رئيس جمهورية كولومبيا
٥	٢١-٢٠	دال - انتخاب أعضاء المكتب
٦	٢٢	هاء - وثائق تفويض الممثلين
٦	٢٣	واو - إقرار جدول الأعمال
٧	٢٦-٢٤	زاي - تنظيم العمل
٨	٢٦	حاء - اعتماد تقرير اللجنة
٨	٢٧	ثالثا - جدول الأعمال المؤقت والترتيبات الأخرى للدورة السابعة عشرة للجنة
٩	٣٤-٢٨	رابعا - اختتام الدورة

المرفقات

<u>الصفحة</u>	
١٣	الأول - القرارات والمقررات التي اعتمدها اللجنة في دورتها السادسة عشرة
١٣	ألف- القرارات
٥٦	باء - المقررات
٦٣	الثاني - قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة
٦٨	الثالث - موجز البيانات
٦٨	ألف- بيان السيد والي إنداوا الأمين العام المساعد، مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)
٦٩	باء - بيان السيدة إليزابيث دودزويل، المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
٦٩	جيم- بيان دانييل توروتيتش آراب موي رئيس جمهورية كينيا
٧٠	دال - بيان إرنستو سامبر بيزانو، رئيس جمهورية كولومبيا
٧١	الرابع - رسالة الأمين العام للأمم المتحدة إلى لجنة المستوطنات البشرية في دورتها السادسة عشرة

أولا - مقدمة

١ - أنشئت لجنة المستوطنات البشرية عملا بقرار الجمعية العامة ١٦٢/٣٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧.

٢ - ويقدم تقرير اللجنة عن أعمال دورتها السادسة عشرة إلى الجمعية العامة وفقا للفقرة ٦ من الفرع ثانيا من القرار ١٦٢/٣٢.

٣ - وتتألف اللجنة من ٥٨ عضوا، ينتخب كل منهم لمدة أربع سنوات: ١٦ عضوا من الدول الأفريقية و ١٣ عضوا من الدول الآسيوية و ٦ أعضاء من دول شرق أوروبا و ١٠ أعضاء من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي و ١٣ عضوا من دول غرب أوروبا ودول أخرى. وتتألف اللجنة حاليا من الدول الأعضاء التالية:

الجزائر**	الصين***
بنغلاديش***	كولومبيا**
بربادوس**	كوستاريكا*
بيلاروس***	الجمهورية التشيكية**
بلجيكا***	الدانمرك**
بنن**	الجمهورية الدومينيكية*
البرازيل*	إكوادور***
بلغاريا**	أثيوبيا***
الكاميرون*	فنلندا*
شيلي*	فرنسا***
غابون*	الفلبين**
غامبيا*	بولندا***
ألمانيا**	جمهورية كوريا***
أندونيسيا***	رومانيا*
الهند**	الإتحاد الروسي*
إيران (جمهورية - الإسلامية)*	أسبانيا**
إيطاليا***	سري لانكا**
جامايكا***	السودان**
اليابان*	السويد***
الأردن**	تونس**
كازاخستان*	تركيا*

أوغندا*	كينيا**
الإمارات العربية المتحدة**	ليبيريا***
الولايات المتحدة الأمريكية*	ملاوي**
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا	المكسيك***
الشمالية*	ناميبيا***
فنزويلا***	هولندا***
زامبيا***	نيجيريا**
زمبابوي*	النرويج**
	باكستان*

* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨.	
** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩.	
*** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٠.	

٤ - عقدت الدورة السادسة عشرة للجنة المستوطنات البشرية بمقر مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، في نيروبي، في الفترة من ٢٨ نيسان/أبريل إلى ٧ أيار/مايو ١٩٩٧.

ثانيا - تنظيم أعمال الدورة

ألف - افتتاح الدورة

٥ - افتتح الدورة السيد بوريس غ. مايورسكي، رئيس اللجنة في دورتها الخامسة عشرة.

٦ - تلى الأمين العام المساعد لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) رسالة موجهة من الأمين العام بمناسبة إنعقاد الدورة؛ ويرد نصها في المرفق الرابع. وأدلى الأمين العام المساعد لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ببيان عن حالة المستوطنات البشرية؛ ويرد ملخصه في المرفق الثالث، الفرع ألف. وأدلت المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ببيان؛ ويرد ملخصه في المرفق الثالث.

٧ - وخاطب الدورة السيد دانيال توروتيتش آراب موي، رئيس جمهورية كينيا وافتتح الدورة. ويرد ملخص لبيانه في المرفق الثالث الفرع جيم.

وقد مثلت في الدورة الدول التالية الأعضاء في اللجنة:

- ٨

كينيا	الجزائر
ملاوي	بنغلاديش
المكسيك	بربادوس
ناميبيا	بيلاروس
هولندا	بلجيكا
نيجيريا	بنن
النرويج	البرازيل
باكستان	الكاميرون
الفلبين	شيلي
بولندا	الصين
جمهورية كوريا	كولومبيا
رومانيا	الجمهورية التشيكية
الاتحاد الروسي	الدانمرك
أسبانيا	أثيوبيا
سري لانكا	فنلندا
السودان	فرنسا
السويد	الجابون
تونس	غامبيا
تركيا	ألمانيا
أوغندا	الهند
الإمارات العربية المتحدة	أندونيسيا
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	إيران (جمهورية - الإسلامية)
الولايات المتحدة الأمريكية	إيطاليا
فنزويلا	جامايكا
زامبيا	اليابان
زمبابوي	الأردن
	كازاخستان

واشتركت الدول التالية غير الأعضاء في اللجنة بصفة مراقب:	- ٩
إسرائيل	الأرجنتين
الكويت	أرمينيا
ليسوتو	استراليا
مدغشقر	بيلز
ماليزيا	بوتسوانا
مالي	بوركينافاسو
موريتانيا	بوروندي
المغرب	تشاد
موزامبيق	كوبا
بابوا غينيا الجديدة	قبرص
البرتغال	جيبوتي
المملكة العربية السعودية	مصر
السنغال	غينيا الإستوائية
سيراليون	أريتريا
سلوفاكيا	غانا
جنوب أفريقيا	اليونان
سورينام	غينيا
سوازيلند	سويسرا
جمهورية تنزانيا المتحدة	توغو
اليمن	تايلند
	العراق

- ١٠ وكان الكرسي الرسولي ممثلاً بمراقب.

- ١١ واشترك أيضاً المراقب عن فلسطين لدى الأمم المتحدة.

- ١٢ ومثلت هيئات الأمم المتحدة التالية:

مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا ومنطقة المحيط الهادئ
اللجنة الاقتصادية لأفريقيا
اللجنة الاقتصادية لأوروبا
برنامج الأمم المتحدة للبيئة
صندوق الأمم المتحدة للسكان
مؤسسة الأمم المتحدة للطفولة
صندوق الأمم المتحدة للنهوض بالمرأة

١٣ - ومثلت أيضا الوكالة المتخصصة التالية:

منظمة العمل الدولية

١٤ - وكانت المنظمات الحكومية الدولية التالية ممثلة في الدورة:

الصندوق الأفريقي للإسكان

الإتحاد الأوروبي

جامعة الدول العربية

شركة المأوى والإسكان في أفريقيا Shelter-Afrique

١٥ - وحضر الدورة ممثل واحد لرابطة السلطات المحلية على الصعيد الوطني وخمسة ممثلين لرابطات السلطات المحلية على الصعيد الإقليمي وأربعة ممثلين لرابطات السلطات المحلية على الصعيد الدولي. وحضر الدورة ممثلو سبع سلطات محلية.

١٦ - وبالإضافة إلى ذلك، مثلت في الدورة ١٢٥ منظمة غير حكومية.

١٧ - وكانت اثنتا عشرة منظمة من القطاع الخاص ممثلة في الدورة.

١٨ - وكان البرلمانيون العالميون المعنيون بالموئل ممثلين أيضا في الدورة.

جيم - زيارة رئيس جمهورية كولومبيا

١٩ - خاطب اللجنة السيد أرنستو سامبر بزانو رئيس جمهورية كولومبيا في ٥ أيار/ مايو ١٩٩٧. ويرد ملخص لبيانه في المرفق الثالث، الفرع دال.

دال - انتخاب أعضاء المكتب

٢٠ - في الجلسة العامة الأولى، المعقودة في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٧، أُنتخب السيد م. افزارول كادير، الممثل الدائم لبنغلاديش لدى مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) رئيسا.

٢١ - وفي الجلسة العامة الأولى، أُنتخب أعضاء المكتب الآخرون التالية أسماؤهم:

نواب الرئيس: السيد ليندرو اريلاانو (المكسيك)

السيد سفن مهلي (النرويج)

السيد جوناثان ك. نجنو (كينيا)

المقرر: السيد بافيل سويان (رومانيا)

ها - وثائق تفويض الممثلين

٢٢ - وعملا بالفقرة ٢ من المادة ١١ من النظام الداخلي للجنة، أبلغ المكتب اللجنة، في جلستها العامة التاسعة المعقودة ٧ أيار/ مايو ١٩٩٧، بأنه تم فحص وثائق التفويض المقدمة من الوفود التي تحضر الدورة السادسة عشرة للجنة ووجد أنها مطابقة للأصول. وإعتمدت اللجنة، في الجلسة ذاتها، تقرير المكتب عن وثائق تفويض الممثلين.

واو - إقرار جدول الأعمال

٢٣ - في الجلسة العامة الأولى، المعقودة في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٧، أقرت اللجنة جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة عشرة كما يرد في الوثيقة HS/C/16/1 على النحو التالي:

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - وثائق التفويض.
- ٣ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.
- ٤ - أنشطة مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل): التقرير المرحلي للمدير التنفيذي.
- ٥ - الإستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠.
- ٦ - متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني).
- ٧ - موضوعان خاصان:
 - (أ) مساهمة القطاع الخاص والقطاع غير الحكومي في حصول الفئات المنخفضة الدخل على المأوى؛
 - (ب) إدارة الموارد الطبيعية في سياق المستوطنات البشرية المستدامة.
- ٨ - حقوق الطفل وبخاصة فيما يتعلق بالمأوى والخدمات ذات الصلة.
- ٩ - الخطة متوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨ - ٢٠٠١.

- ١٠ - برنامج عمل مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩.
- ١١ - الميزانية المقترحة لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩.
- ١٢ - مسائل التنسيق:
- (أ) التعاون بين مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛
- (ب) التعاون مع الوكالات والمنظمات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية من خارج منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية؛
- (ج) المسائل الناشئة عن قرارات الأجهزة التشريعية الرئيسية للأمم المتحدة والهيئات الحكومية الدولية الأخرى والتي يوجه انتباه اللجنة إليها.
- ١٣ - مواضيع للدورة السابعة عشرة والدورات المقبلة للجنة.
- ١٤ - مسائل أخرى.
- ١٥ - جدول الأعمال المؤقت والترتيبات الأخرى للدورة السابعة عشرة للجنة.
- ١٦ - اعتماد تقرير الدورة.
- ١٧ - اختتام الدورة.

زاي - تنظيم الأعمال

- ٢٤ - أنشأت اللجنة في جلستها العامة الثانية المعقودة في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٧، لجننتين جامعتين للدورة وأحالت إليهما بنود جدول الأعمال على النحو التالي:
- اللجنة الأولى: البنود ٩، ١٠، ١١، ١٢ و ١٣ من جدول الأعمال.
- اللجنة الثانية: البنود ٤، ٥، ٦، ٧ (أ)، ٧ (ب) و ٨ من جدول الأعمال.

٢٥ - وقد عقدت اللجنة الأولى تسع جلسات من ٣٠ نيسان/أبريل إلى ٦ أيار/ مايو ١٩٩٧ وعقدت اللجنة الثانية ثماني جلسات من ٢٨ نيسان/أبريل إلى ٦ أيار/ مايو ١٩٩٧. وقد أدرجت توصيات كلتا اللجنتين في هذا التقرير.

حاء - اعتماد تقرير اللجنة

٢٦ - اعتمدت اللجنة هذا التقرير في جلستها العامة التاسعة المعقودة في ٧ أيار/ مايو ١٩٩٧.

ثالثا - جدول الأعمال المؤقت والترتيبات الأخرى للدورة
السابعة عشرة للجنة

٢٧ - قررت اللجنة، في جلستها التاسعة العامة، المعقودة في ٧ أيار/ مايو ١٩٩٧ أن تعقد دورتها السابعة عشرة في نيروبي في الفترة من ٥ إلى ١٤ أيار/ مايو ١٩٩٩. وقررت اللجنة، في نفس الجلسة، أن تعتمد جدول الأعمال المؤقت التالي لدورتها السابعة عشرة:

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - وثائق تفويض الممثلين.
- ٣ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.
- ٤ - أنشطة مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل): التقرير المرحلي للمدير التنفيذي.
- ٥ - متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني).
- ٦ - متابعة الدورة الإستثنائية للجمعية العامة لغرض إجراء إستعراض وتقييم شاملين لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١.
- ٧ - موضوعان خاصان:
 - (أ) تنفيذ جدول أعمال الموئل على الصعيد المحلي، مع إيلاء إهتمام خاص لجدول أعمال القرن ٢١؛
 - (ب) التعاون الدولي في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١.
- ٨ - التعاون مع الشركاء.

٩ - برنامج عمل مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) لفترة السنتين ٢٠٠٠ - ٢٠٠١.

١٠ - الميزانية المقترحة لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠٠٠ - ٢٠٠١.

١١ - مسائل التنسيق:

(أ) التعاون بين مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

(ب) التعاون مع الوكالات والمنظمات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية من خارج منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية؛

(ج) المسائل الناشئة عن قرارات الأجهزة التشريعية الرئيسية للأمم المتحدة والهيئات الحكومية الدولية الأخرى والتي يوجه إنتباه اللجنة إليها.

١٢ - مواضيع للدورة الثامنة عشرة والدورات المقبلة للجنة.

١٣ - مسائل أخرى.

١٤ - جدول الأعمال المؤقت والترتيبات الأخرى للدورة الثامنة عشرة للجنة.

١٥ - اعتماد تقرير الدورة.

١٦ - اختتام الدورة.

رابعا - اختتام الدورة

٢٨ - تأمل الأمين العام المساعد، في ملاحظاته الختامية، في الإنجازات التي حققتها هذه الدورة، التي تميزت بالحوار الصريح والبحث عن إجابات بناءة بغية وضع أساس متين للسعي من أجل تنفيذ جدول أعمال الموئل بصورة منسقة. وأضاف أن تلك الدورة تعد بداية عهد جديد في أنشطة المستوطنات البشرية وعليه فإنها تمثل لحظة أساسية في التاريخ المؤسسي بالنسبة للجنة والمركز على السواء. ومضى في حديثه ليشير إلى المنجزات التي حققتها الدورة حيث أبرز التأكيد مجددا على الالتزامات المقطوعة للمضي قدما بنتائج مؤتمر الموئل الثاني والتأكيد مجددا على الدور التوجيهي للجنة في تنفيذ جدول أعمال الموئل. ثم ذكر بعد ذلك المنجزات التي تحققت مثل إستعراض برنامج عمل اللجنة لتركيزه على جدول

أعمال المؤئل على نحو استراتيجي، وكذلك الخطوات الحاسمة التي إتخذتها اللجنة والهادفة إلى تعزيز المركز ووضعه على أساس مؤسسي ومالي سليم، ليكون مستعدا لتحمل مسؤولياته في الفترة التي تلي المؤئل الثاني. كما شدد على أهمية إلتزامه وإلتزام جميع موظفي المركز بتنفيذ المقررات المتخذة في هذا الصدد.

٢٩ - ثم أشار إلى تواصل الحوار مع السلطات المحلية وغيرها من الشركاء في المجتمع المدني في الدورة الراهنة، مشيرا إلى أن ثمة عمل لا يزال يتعين إنجازه في هذا الصدد، غير أنه أعرب عن أمله في إحراز تقدم، إذا ما توفرت النية الخالصة، لأن تنفيذ جدول أعمال المؤئل يتطلب التعاون بين الشركاء. وشدد على الحقيقة المتمثلة في عدم القيام بالتنفيذ في معزل عن ذلك، إذ أن التنفيذ يتطلب المساعدة من جانب الآخرين من خارج الحكومات الوطنية، بما في ذلك السلطات المحلية، والمنظمات غير الحكومية، ودوائر الأعمال التجارية، ومنظمات الشباب، والمنظمات النسوية، ومضى في حديثه ليشير إلى اللجنة إلى أنه عند تنفيذ جدول أعمال المؤئل، فإن الحاجة تستدعي إبتداع الإبتكارات بصورة متواصلة وأن على اللجنة أن تضطلع بدور رئيسي في هذا العمل، كما أشار إلى دورها كحارس مؤسسي يصون الروح التي سادت مؤتمر إسطنبول.

٣٠ - وأشار، علاوة على ذلك، إلى أنه بالرغم من عدم البت في جميع القضايا المعروضة على الدورة، فقد بدأ المركز بداية جديدة، كما تبين من عملية تنشيط المركز التي قرّر القيام بها في هذه الدورة. وأكد مرة أخرى على تصميمه على تنفيذ عملية التنشيط تحت إشراف اللجنة. وأشار كذلك، إلى انه على إمتداد العام ونصف العام المنصرم، كان عمل المركز يتمثل في الإضطلاع بولاية اللجنة، التي سعى المركز إلى تحقيقها في إسطنبول وإن إنجازها يعد إنجازا يمكن أن يفخر به الجميع.

٣١ - وإختتم ملاحظاته بتعهده بتقديم الدعم من المركز لعملية الإصلاح الجارية في الأمم المتحدة حيث أضاف إنه متأكد من أن اللجنة تشاركه هذا الشعور. وأضاف إن التحديات المقبلة ستطلب منا الكثير غير أنه أكد على ثقته في أن عملية تنشيط المركز لتمكينه من الإضطلاع بمهام تنفيذ جدول أعمال المؤئل سيتم إنجازها وفقا للتوقعات.

٣٢ - وأعرب ممثلو المجموعات الإقليمية، في بياناتهم الختامية عن إرتياحهم لنتائج الدورة وأعربوا عن توقعاتهم لتنفيذ المقررات المتخذة. ثم أعربوا عن تقديرهم إلى كينيا حكومة وشعبا للكرم وإلى الأمانة للمستوى الممتاز من الدعم الذي حظوا به أثناء الإجتتماع. وأدلى ببيان نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين. وعلاوة على ذلك، أدلى ممثل الدولة العضو التي تشغل منصب رئاسة حركة بلدان عدم الانحياز ببيان.

٣٣ - وفي معرض ملاحظاته الختامية، شكر الرئيس الأعضاء الآخرين في المكتب، ورؤساء المجموعات الإقليمية، والأمانة وجميع الممثلين في الدورة لإنجازهم بنجاح أعمال الدورة السادسة عشرة.

٣٤ - ثم اعلن الرئيس اختتام الدورة السادسة عشرة للجنة المستوطنات البشرية.

المرفق الأول (تابع)

القرارات والمقررات التي اعتمدها اللجنة في دورتها السادسة عشرة

ألف - القرارات

١ - القرارات التي تقتضي من الجمعية العامة اتخاذ إجراء بشأنها

الصفحة	تاريخ الاعتماد		
١٣	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠	١/١٦
		متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)	٢/١٦
١٦	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	والدور المستقبلي للجنة المستوطنات البشرية	
٢ - قرارات أخرى			
٢١	٦ أيار/مايو ١٩٩٧	التخفيف من آثار الكوارث	٣/١٦
٢٢	٦ أيار/مايو ١٩٩٧	البلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة انتقال	٤/١٦
		مركز التدريب الإقليمي للمستوطنات البشرية للدول العربية	٥/١٦
٢٤	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	في عَمَّان	
٢٥	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	المرأة في تنمية المستوطنات البشرية	٦/١٦
٢٦	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	إعمال حق الإنسان في السكن اللائق	٧/١٦
٢٨	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	تنشيط مركز الموئل	٨/١٦
٣٣	٦ أيار/مايو ١٩٩٧	عالم آخذ في التحضر: التقرير العالمي للمستوطنات البشرية ١٩٩٦	٩/١٦
		قرار في تقدير أمانة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات	١٠/١٦
٣٣	٦ أيار/مايو ١٩٩٧	البشرية (الموئل الثاني) والبلد المضيف والمدينة المضيفة	
٣٤	٦ أيار/مايو ١٩٩٧	مساهمات الشباب في تنفيذ جدول أعمال الموئل	١١/١٦
٣٥	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	استعراض طرائق عمل لجنة المستوطنات البشرية: إشراك الشركاء	١٢/١٦
٣٦	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	التعاون الدولي من أجل التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية	١٣/١٦
		رفع مستوى المكتب الإعلامي الإقليمي في عمان إلى مركز إقليمي	١٤/١٦
		لتعزيز وجود مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) في	
٣٧	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	منطقة الدول العربية	
		مساهمة القطاع الخاص والقطاع غير الحكومي في توفير المأوى	١٥/١٦
٣٩	٦ أيار/مايو ١٩٩٧	للفئات المنخفضة الدخل	
٤١	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	إدارة الموارد الطبيعية في سياق المستوطنات البشرية المستدامة	١٦/١٦
٤٣	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	حقوق الطفل، وبخاصة فيما يتعلق بالمأوى والخدمات ذات الصلة	١٧/١٦
		المستوطنات البشرية الإسرائيلية غير المشروعة في الأراضي	١٨/١٦
٤٥	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	الغربية المحتلة	

المرفق الأول (تابع)

الصفحة	تاريخ الاعتماد		
٤٦	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	تدابير تصحيحية لشؤون الإدارة والميزانية	١٩/١٦
		التعاون بين مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)	٢٠/١٦
٤٨	٦ أيار/مايو ١٩٩٧	وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	
٥٠	٦ أيار/مايو ١٩٩٧	مسائل التعاون والتنسيق	٢١/١٦
٥١	٦ أيار/مايو ١٩٩٧	التعاون على القضاء على الفقر	٢٢/١٦
٥٣	٦ أيار/مايو ١٩٩٧	البرلمانيون العالميون المعنيون بالموئل	٢٣/١٦
		الدورة الاستثنائية للجمعية العامة لغرض إجراء استعراض وتقييم	٢٤/١٦
٥٤	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	شاملين لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١	
		إنشاء مكتب لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في منطقة	٢٥/١٦
٥٥	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	آسيا والمحيط الهادئ	
باء - المقررات			
		التقرير الخامس للجنة المستوطنات البشرية إلى الجمعية العامة بشأن	٢٦/١٦
٥٦	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	تنفيذ الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠	
٥٦	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	الخطة متوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١	٢٧/١٦
		مشروع برنامج عمل مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية	٢٨/١٦
٥٧	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	(الموئل) لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩	
		ميزانية مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لفترة	٢٩/١٦
٥٧	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩	
٦٢	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	مسائل التنسيق	٣٠/١٦
		مواضيع معروضة على الدورة السابعة عشرة للجنة المستوطنات	٣١/١٦
٦٢	٧ أيار/مايو ١٩٩٧	البشرية	

المرفق الأول

القرارات والمقررات التي اعتمدها اللجنة في دورتها السادسة عشرة

ألف - القرارات

١ - القرارات التي تقتضي من الجمعية العامة إتخاذ إجراء بشأنها

١/١٦ - الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير إلى قراري الجمعية العامة ٩٩/٥٠، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ بشأن عمل لجنة المستوطنات البشرية وبشأن الإستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠، و ١٧٧/٥١، المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ بشأن تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)،^(١)

وإذ تشير كذلك إلى قرارات اللجنة ذات الصلة بما فيها القرار ١/١٥، المؤرخ ١ أيار/ مايو ١٩٩٥،

وإذ تضع في الاعتبار أن جدول أعمال الموئل^(٢) يتضمن مبادئ المساعدة والمشاركة الواردة في الإستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠،^(٣)

وإذ تضع في الاعتبار كذلك الجوانب ذات الصلة من جدول أعمال القرن ٢١^(٤) المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، وبرنامج العمل^(٥) المعتمد في المؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية، وإعلان كوبنهاجن بشأن التنمية الإجتماعية^(٦)، وبرنامج العمل^(٧) المعتمد في مؤتمر القمة العالمي للتنمية

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، إسطنبول، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، (A/CONF.165/14).

(٢) نفس المصدر، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٣) قرار الجمعية العامة ١٨١/٤٣، المرفق.

(٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، القرارات التي اعتمدها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب) المجلد الأول، قرارات المؤتمر، القرار ١، المرفق الثاني.

(٥) تقرير المؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية، القاهرة، ٥-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.96.VIII.18)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٦) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الإجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/ مارس ١٩٩٥،

(منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٧) المصدر نفسه، المرفق الثاني.

الاجتماعية، ومنهاج العمل^(٨) المعتمد في المؤتمر العالمي الرابع للمرأة، وإعلان فيينا وبرنامج العمل المعتمدين في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان^(٩)،

وإذ تدرك أن التركيز المتعلق بتنفيذ الإستراتيجية العالمية ينصب على الإجراءات المتخذة على الصعيدين المحلي والوطني إلى جانب مشاركة جميع الشركاء في المجتمع المدني، وأن الرصد المنتظم لأثر إستراتيجيات المأوى الوطنية على أوضاع المأوى في الدول الأعضاء، يمثل جانبا حاسما من الجوانب المتعلقة بتنفيذ الإستراتيجية،

وإذ تحيط علما مع الارتياح بأن كثيرا من الحكومات قد عززت إستراتيجياتها الوطنية للمأوى القائمة، إستنادا إلى مبادئ الإستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠، وأدمجتها في خطط العمل الوطنية للموئل الثاني،

وإذ تحيط علما كذلك مع الإرتياح بأن المؤشرات الحضرية والإسكانية يجرى إعدادها في ما يربو على ١١٠ بلدان،

وقد نظرت في تقرير المدير التنفيذي بشأن تنفيذ الإستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠^(١٠)،

١ - تعتمد التقرير الخامس للجنة المستوطنات البشرية المحال للجمعية العامة بشأن تنفيذ الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠^(١١) وخطة العمل والجدول الزمني المقترحين للفترة ١٩٩٨ - ١٩٩٩ للاستراتيجية العالمية^(١٢) وتطلب إلى المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) أن يحيلها، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إلى الجمعية العامة وفقا لقرار الجمعية العامة ٤٣/٨١، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٨؛

٢ - توصي بأن توسع الحكومات تطبيق هذه المؤشرات، حسبما يتناسب، على جميع المدن والمستوطنات الريفية؛

(٨) تقرير المؤتمر العامل الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع 96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ٨، المرفق الثاني.

(٩) تقرير المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، فيينا، ١٤-٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣، (A/CONF.157/24) (الجزء الأول)، الفصل الثاني.

(١٠) HS/C/16/3.

(١١) HS/C/16/3/Add.1.

(١٢) المرجع نفسه، التذييل.

٣ - توصي الحكومات بإعداد تقارير مرحلية سنوية كجزء من عملية إعداد تقاريرها السنوية عن التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال الموئل، وتطبيق المؤشرات الحضرية والإسكانية، حسبما يتناسب، وتقديم هذه التقارير إلى المدير التنفيذي للمركز؛

٤ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يواصل الدعم المقدم إلى ما تبذله البلدان الأعضاء من جهود عن طريق جمع ونشر المعلومات المتعلقة بتجارب البلدان الناجحة في مختلف الجوانب المتعلقة بتوفير المأوى؛

٥ - تطلب كذلك إلى المدير التنفيذي، أن يشجع، في حدود الموارد المتاحة، على توفير المساعدة، بما في ذلك التدريب في مجال السياسات والإستراتيجيات التمكينية المستدامة وفي مجال الطرق والسبل العملية الكفيلة بصياغة تلك السياسات والإستراتيجيات وإعتمادها وتنفيذها؛

٦ - تطلب كذلك إلى المدير التنفيذي أن يقدم تقريراً بشأن تنفيذ المرحلة القادمة من الإستراتيجية العالمية إلى اللجنة في دورتها السابعة عشرة؛

٧ - توصي الجمعية العامة، عن طريق المجلس الإقتصادي والإجتماعي، بأن تعتمد في دورتها الثانية والخمسين مشروع القرار التالي:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قرارها ٤٣/١٨١، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٨، الذي إعتمدت فيه الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠ وعينت بموجبه لجنة المستوطنات البشرية بإعتبارها الهيئة الحكومية الدولية التابعة للأمم المتحدة المسؤولة عن تنسيق وتقييم ورصد الإستراتيجية، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) بوصفه الوكالة الرائدة للاستراتيجية،

"وإذ تلاحظ أن إستنتاجات إستعراض منتصف المدة للإستراتيجية الذي أجراه مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) تم تضمينها في جدول أعمال الموئل،

"وقد نظرت في التقرير الخامس للجنة المستوطنات البشرية بشأن تنفيذ الإستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠،

"وإذ تلاحظ مع الإرتياح الدعم المقدم لتنفيذ الإستراتيجية العالمية من جانب الحكومات المانحة والهيئات الدولية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية،

١ - تشيد بالحكومات التي تقوم فعلاً بتنقيح أو توحيد أو صياغة أو تنفيذ استراتيجياتها الوطنية للمأوى إستناداً إلى المبادئ التمكينية الواردة في الإستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠؛ على النحو المفصل في جدول أعمال الموئل؛

٢ - تحث الحكومات، فيما يتصل بتنفيذ خطط عملها الوطنية المتعلقة بالموئل الثاني، على القيام بإعتماد و/أو تعزيز إستراتيجيات وطنية متكاملة للمأوى تقوم على النهج التمكيني والتنمية المستدامة؛

٣" - تحت الحكومات أيضا على أن تدرج على الوجه الأكمل البعد البيئي في صياغة وتنفيذ الإستراتيجيات الوطنية للمأوى، على أن تؤخذ في الحسبان العناصر ذات الصلة من جدول أعمال القرن ٢١؛

٤" - توصي الحكومات بتوسيع تطبيق المؤشرات الحضرية والإسكانية لتشمل المدن والمستوطنات الريفية وذلك لرصد التقدم المحرز في إستراتيجياتها الوطنية للمأوى وأداء قطاع المأوى، مع مراعاة الأوضاع المحلية والحساسية تجاه الاعتبارات المتعلقة بالجنسين؛

٥" - تحت المجتمع الدولي على تعزيز دعمه للجهود الوطنية الرامية إلى صياغة وتنفيذ إستراتيجيات تمكينية في مجال المأوى في البلدان النامية، على النحو الموصى به في جدول أعمال القرن ٢١؛

٦" - تحت مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وخاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والوكالات الأخرى المتعددة الأطراف منها والثنائية، على القيام على أساس نهج يتوافق مع الإستراتيجية العالمية، بتقديم المزيد من الدعم المالي وغيره من أوجه الدعم إلى الحكومات، من أجل تحقيق هدف المأوى الملائم للجميع؛

٧" - تعتمد خطة عمل للإستراتيجية العالمية للفترة ١٩٩٨ - ١٩٩٩، وتحت الحكومات ومنظمات الأمم المتحدة ذات الصلة، ومنظمات القطاع الخاص، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، على إعداد وتنفيذ خطط عملها المحددة؛

٨" - تقرر أن تصنف التقرير السادس للجنة المستوطنات البشرية المحال للجمعية العامة بشأن تنفيذ الإستراتيجية العالمية للمأوى حتى سنة ٢٠٠٠، على النحو الذي دعت إليه الجمعية في قرارها ٤٣/٨١، ضمن تقرير الأمين العام للجمعية العامة بشأن تنفيذ جدول أعمال الموئل، المقرر تقديمه عملاً بقرار الجمعية العامة ١٧٧/٥١.

٧ أيار/ مايو ١٩٩٧
الجلسة التاسعة

٢/١٦ - متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
(الموئل الثاني) والدور المستقبلي للجنة
المستوطنات البشرية

إن لجنة المستوطنات البشرية،

توصي بأن تقوم الجمعية العامة، عن طريق المجلس الإقتصادي والإجتماعي، بإعتماد مشروع القرار

التالي:

"إن الجمعية العامة،

إذ ترحب بنتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)،

"وإذ توضع في اعتبارها قراراتها ٢٧١٨ (د - ٢٥)، المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٠، و ٣٠٠١ (د - ٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٢، و ٣٣٢٧ (د-٢٩) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٤، وبوجه خاص، القرار ١٦٢/٣٢ (د-٣١) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧، الذي قررت بموجبه وجوب قيام المجلس الإقتصادي والإجتماعي بتحويل اللجنة المعنية بالإسكان والبناء والتخطيط إلى لجنة المستوطنات البشرية،

"وإذ تأخذ في الحسبان قرارها ١٧٧/٥١، المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، المتعلق بتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، وقرارها ٢٢٧/٥٠ المؤرخ ٢٤ أيار/ مايو ١٩٩٦ بشأن التدابير الإضافية لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الإقتصادي والإجتماعي والميادين المتصلة بهما،

"أولا

"إطار لأداء اللجنة

"إذ تشير إلى أن الجمعية العامة في قرارها ١٧٧/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، قررت أن الجمعية العامة والمجلس الإقتصادي والإجتماعي، وفقا للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة والقرارات ذات الصلة، بما فيها قرار الجمعية العامة ١٦٢/٤٨، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣ و ٢٧٧/٥٠ المؤرخ ٢٤ أيار/ مايو ١٩٩٦، إلى جانب لجنة المستوطنات البشرية، ينبغي أن تشكل آلية حكومية دولية ثلاثية لمراقبة وتنسيق الأنشطة لتنفيذ جدول أعمال الموئل،

"وإقتناعا منها بأن المتابعة لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) سوف يضطكع بها على أساس إتباع نهج متكامل لتنمية المستوطنات البشرية، وضمن إطار المتابعة والتنفيذ المنسقين للنتائج التي تمخضت عنها المؤتمرات الدولية الرئيسية في الميدانين الإقتصادي والإجتماعي والميادين المتصلة بهما،

"١ - تؤكد مجددا أن لجنة المستوطنات البشرية بوصفها لجنة دائمة من لجان المجلس الإقتصادي والإجتماعي ينبغي أن تضطلع بدور رئيسي في القيام، داخل منظومة الأمم المتحدة، برصد تنفيذ جدول أعمال الموئل وإسداء المشورة بشأن ذلك إلى المجلس؛

"٢ - تدعو جميع منظمات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ذات الصلة إلى تحديد إجراءات معينة ستتخذها، في حدود ولاياتها، في سبيل تنفيذ جدول أعمال الموئل، وتدعوها إلى إفادة لجنة التنسيق الإدارية بهذه الإجراءات؛

"٣ - تدعو برامج وصناديق منظومة الأمم المتحدة ولجانها الإقليمية أن تقوم تمشيا مع ولاية كل منها، بتقديم الدعم الكامل من أجل فعالية تنفيذ جدول أعمال الموئل ولا سيما على الصعيد الميداني، حسبما يتناسب؛

"٤ - تدعو مؤسستي بریتون وودز، إلى أن تنظرا في كيفية المشاركة النشطة في التنفيذ والمتابعة للمؤتمر، وزيادة تعاونهما مع منظومة الأمم المتحدة لذلك الغرض؛

"٥ - تقرر، نظرا إلى أهمية المنظمات غير الحكومية والسلطات المحلية والقطاع الخاص ومنظمات البحث في تعزيز تنمية المستوطنات البشرية، أنه ينبغي أن تشجع هذه المنظمات على المشاركة في عمل اللجنة، وذلك تمشيا مع الأحكام ذات الصلة لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦ والمتعلق بالعلاقة الإستشارية بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية؛

"ثانيا

"الاختصاصات

"٦ - تعيد تأكيد الولاية القائمة التي تنهض بها لجنة المستوطنات البشرية، على النحو المبين في قرار الجمعية العامة ١٦٢/٣٢ (د-٣١) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧، مؤكدة في سياق ذلك الطابع النموذجي والحفاز الذي تتسم به الولاية؛

"٧ - تؤكد مجددا، بصورة خاصة، مسؤولية اللجنة عن تقديم التوجيه الشامل بشأن السياسات والإشراف على عمليات مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، بما في ذلك مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية؛

"٨ - تضع في إعتبارها ضرورة قيام اللجنة بتنفيذ ولايتها تمشيا مع الفقرات ٢٢٢ إلى ٢٢٧ من جدول أعمال الموئل وبما يتواءم مع التوصيات التي وضعها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، وبخاصة الفصل ٧ من جدول أعمال القرن ٢١؛

"٩ - تقرر أن تقوم اللجنة، في سياق تنفيذ ولايتها، بمساعدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في رصد وإستعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال الموئل، من خلال وسائل من بينها، تحليل المدخلات ذات الصلة الواردة من الحكومات والسلطات المحلية ورابطاتها والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة والقطاع الخاص؛

"١٠ - تقرر كذلك أن تقوم اللجنة بتحديد القضايا التي يلزم بشأنها تحسين التنسيق على نطاق المنظومة والطرائق لتعزيز التنسيق على نطاق المنظومة، من أجل مساعدة المجلس في مهامه التنسيقية؛

"ثالثا"

"هيكل جدول أعمال اللجنة وبرنامج عملها"

"١١ - تحت اللجنة على اعتماد برنامج عمل متعدد السنوات لنهج محدد التركيز وموضوعي، يوفر أمورا منها إطار لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال الموئل، ويكون متمشيا مع المتابعة المتسقة للمؤتمرات بحيث يفضي إلى استعراض وتقييم شاملين لجدول أعمال الموئل في عام ٢٠٠١؛

"١٢ - تقرر أن ينصب عمل اللجنة فيما يتعلق ببرنامج العمل أساسا على الأحكام ذات الصلة الواردة في جدول أعمال الموئل، وذلك بغية ضمان التنفيذ الفعال لجدول أعمال الموئل؛

"١٣ - تقرر كذلك أن يضم جدول أعمال لجنة المستوطنات البشرية في دوراتها المقبلة، البنود الموضوعية التالية، المستمدة من الموئل الثاني:

"(أ) النظر في القضايا المحددة في برنامج العمل متعدد السنوات؛

"(ب) استعراض خطط وبرامج عمل الأمم المتحدة ذات الصلة المتعلقة بموضوعي "التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية" و "المأوى الملائم للجميع"؛

"(ج) القضايا الآخذة في الظهور والاتجاهات والنهج الجديدة للقضايا التي تمس تنمية المستوطنات البشرية؛

"١٤ - تقرر كذلك أن تركز اللجنة في دورتها السابعة عشرة والثامنة عشرة، اللتين سيتم تنظيمهما حول المجالات الموضوعية الأربعة التالية لجدول أعمال الموئل: على رصد تنفيذ جدول أعمال الموئل وتقييم أثره؛

"(أ) توفير المأوى الملائم للجميع، متضمنا أيضا رصد الإستراتيجية العالمية للمأوى حتى سنة ٢٠٠٠؛

"(ب) المستوطنات البشرية المستدامة في عالم آخذ في التحول الحضري، يضم كذلك رصد الفصل ٧ من جدول أعمال القرن ٢١؛

"(ج) بناء القدرات وتطوير المؤسسات؛

"(د) التعاون والتنسيق على المستوى الدولي؛

"١٥ - وتقرر أن:

"(أ) تعالج اللجنة، في دورتها السابعة عشرة، في عام ١٩٩٩، المجالات الموضوعية المذكورة أعلاه؛

"(ب) تركز اللجنة، في دورتها الثامنة عشرة، في عام ٢٠٠١، على الأعمال التحضيرية للدورة الإستثنائية للجمعية العامة، حسبما يتناسب؛

"(ج) يحلل المركز، في عامي ١٩٩٨ و ٢٠٠٠، التقدم المحرز في حالة الرصد الوطنية، الموضوعية حول المجالات الموضوعية الأربعة المذكورة أعلاه، ويعد تقارير رصد جامعة، تُقدّم إلى اللجنة كي تنظر فيها في دورتيها السابعة عشرة والثامنة عشرة؛

"رابعاً

"الوثائق

"١٦ - تطلب أن تظل جميع وثائق الأمم المتحدة موجزة وواضحة وتحليلية وأن تصدر في مواعيدها، على أن تركز على القضايا ذات الصلة بالموضوع، والاستفادة إلى أقصى حد ممكن من طريقة التقارير المتكاملة؛ وأن تتضمن التقارير توصيات معينة بشأن الإجراءات وتبين الجهات المنفذة لها، وأن تُوفّر التقارير بجميع اللغات الرسمية، طبقاً لقواعد الأمم المتحدة؛ وأن يتم كذلك، إستكشاف إستخدام أساليب أخرى لتقديم التقارير، مثل التقارير الشفهية؛

"خامساً

"أساليب عمل اللجنة

"١٧ - تسلّم بضرورة تجديد أساليب عمل اللجنة وذلك بغية تحسين صورة اللجنة وجذب المشاركة السياسية رفيعة المستوى؛

"١٨ - تقرر ضرورة توسيع نطاق التحضير للمناقشات الموضوعية في اللجنة وذلك عن طريق:

"(أ) دعوة البلدان الى المساهمة في إعداد الدورات، وذلك بتنظيم حلقات التدارس أو إجتماعات فرق الخبراء حول قضايا تتصل مباشرة بالموضوعات التي ستطرح على بساط البحث في الدورة، وتقديم تقارير عنها؛

"(ب) إشراك السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والشركاء الآخرين في مراحل التحضير للدورات؛

"١٩ - وتقرر أيضا أنه يجوز أثناء دورات اللجنة، إجراء حوارات مع الأفرقة الرئيسية وتنظيم مناقشات أفرقة الخبراء، التي يتعين تحديد شكلها، كما هو الحال بالنسبة لجميع بنود جدول الأعمال الأخرى، في الدورات السابقة للجنة؛

"٢٠ - تقرر كذلك أن تنظر في أن تنظم، أثناء الدورات المقبلة للجنة، إجتماع هيئات رفيعة المستوى متجاوبة بشأن القضايا الرئيسية المتعلقة بالسياسات؛

"سادسا

"الأمانة

"٢١ - تحث الأمين العام على ضمان فعالية أداء مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) بما يتماشى مع الفقرة ٢٣٢ من جدول أعمال الموئل لتمكينه من الإضطلاع بولايته بصورة تامة، والعمل كأمانة ذات كفاءة للجنة، والعمل أيضا على رسم حدود واضحة للمسؤولية، وذلك من أجل تيسير تنفيذ متابعة الموئل الثاني، وضمان التعاون الوثيق على مستوى الأمانة، بين جميع كيانات الأمم المتحدة المعنية بالمتابعة؛

"سابعا

"٢٢ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يقدم إلى الدورات القادمة للجنة المستوطنات البشرية تقريرا تفصيليا عن أنشطة المكاتب الإقليمية مع إيلاء إهتمام خاص إلى حالة تنفيذ برامج عمل كل منها أي البرامج الموضوعة لتنفيذ جدول أعمال الموئل في المنطقة."

٧ أيار/ مايو ١٩٩٧

الجلسة التاسعة

٢ - قرارات أخرى

٣/١٦ - التخفيف من آثار الكوارث

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير إلى قرارها ٥/٥، المؤرخ ٦ أيار/ مايو ١٩٨٢، الذي طلبت بموجبه إلى المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ضمان إبقاء الحكومات على علم تام، في الفترات الواقعة بين دورات لجنة المستوطنات البشرية، بالأنشطة التنفيذية للمركز والتقدم الذي يجرى إحرازه في تنفيذها،

وإذ تشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦، المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١، المتعلق بالدعوة إلى زيادة تنسيق استجابة منظومة الأمم المتحدة للكوارث الإنسانية،

وإذ تشير كذلك إلى الفقرات من ١٧٠ إلى ١٧٦ من جدول أعمال الموئل^(٢) بشأن أنشطة المركز في المستقبل في مجال منع وقوع الكوارث وتخفيف آثارها والتأهب للتصدي لها وإعادة التأهيل في فترات ما بعد الكوارث،

وإذ تلاحظ أنشطة تخفيف آثار الكوارث للموئل ذات الطابع الموجه للتنمية والتي تستجيب بفعالية إلى احتياجات البلدان النامية ولا سيما البلدان التي تمر بأزمات،

وإذ تحيط علماً بإنشاء برنامج إدارة الكوارث التابع للمركز في عام ١٩٩٦، وتثنى على المدير التنفيذي لدعم المركز لمجموعة متنوعة من مشاريع إعادة التعمير، خلال الفترة ١٩٩٥ - ١٩٩٦،

وإدراكاً منها لدور المركز في دعم تنفيذ خطط العمل المتسقة مع جدول أعمال الموئل على المستويين المحلي والوطني،

١ - تطلب إلى المدير التنفيذي مواصلة أنشطة برنامج إدارة الكوارث، في إطار برنامج العمل المعتمد لفترة السنتين المقبلة، وذلك بالتعاون والتنسيق مع الدول الأعضاء والشركاء المعنيين ومنظمات الأمم المتحدة ذات الصلة، كمساهمة من المركز في تنفيذ جدول أعمال الموئل على الأصعدة المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية، وإجراء تقييمات دورية لتلك الأنشطة كمساهمة في تطوير البرنامج؛

٢ - تدعو جميع الحكومات القادرة على المساعدة، ولا سيما البلدان المتقدمة، تقديم الدعم التقني والمالي لأنشطة المركز المتصلة بولايته في مجال تخفيف آثار الكوارث؛

٣ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يورد ما تم في تنفيذ القرار الحالي في تقريره المرحلي المقدم إلى لجنة المستوطنات البشرية في دورتها السابعة عشرة.

٦ أيار/ مايو ١٩٩٧
الجلسة السابعة

٤/١٦ - البلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة إنتقال

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير إلى قرارات الجمعية العامة بشأن البلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة إنتقال وبخاصة القرارات التي دعت الجمعية العامة فيها منظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة دعم جهود هذه البلدان أثناء تحويلها لإقتصاداتها وإدماجها في الإقتصاد العالمي،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٥/١٥، المؤرخ ١ أيار/ مايو ١٩٩٥ بشأن البلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة إنتقال،

وإذ تؤكد مجدداً أن التكامل الكامل للبلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة إنتقال مع البلدان الأخرى في الإقتصاد العالمي أمر ضروري للتنمية المستدامة،

وإذ تسلّم بالحاجة إلى تطوير الإصلاحات في مجال الإسكان والتنمية والإدارة الحضريتين في البلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة إنتقال، ومساعدتها في حل مشاكلها المتعلقة بالمستوطنات البشرية،

١ - تدعو المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، عند تنفيذ القرارات التي إعتدها مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، أن يولي مشاكل وإحتياجات البلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة إنتقال ما تستحقه من إهتمام؛

٢ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يواصل، في حدود الموارد المتاحة، تعاونه مع المنظمات الإقليمية ذات الصلة، وتقديم المشورة بشأن السياسات والمساعدة التقنية وبخاصة في مجال بناء القدرات، إلى البلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة إنتقال، بحيث تتناسب مع الإحتياجات الإقتصادية والإجتماعية لكل بلد في مجال الإسكان والمستوطنات البشرية، وإيلاء إهتمام خاص لعدة أمور من بينها:

(أ) التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية في المناطق التي تعاني من تدهور حاد في البيئة؛

(ب) التنمية المستدامة لمرافق النقل الأساسية في المدن والمناطق التي تمر بعملية خصخصة؛

(ج) ضرورة وضع تعدادات الأرض الحضرية لوضع هيكل للأسعار والضرائب في المدن؛

(د) آليات إجتذاب الإستثمارات من فئات الدخل المنخفض والمتوسط من السكان لحل مشاكل الإسكان الخاصة بهم؛

(هـ) ضرورة وضع نظام لإعادة تدريب الفنيين في قطاعات الخدمات في المدن؛

(و) ضرورة تحليل تجربة البلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة إنتقال في مجال إصلاح الإسكان.

٣ - تطلب كذلك إلى المدير التنفيذي أن يعد تقريراً إلى لجنة المستوطنات البشرية في دورتها السابعة عشرة بشأن تنفيذ هذا القرار.

٦ أيار/ مايو ١٩٩٧

الجلسة السابعة

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تحيط علماً بجهود مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) فيما يتعلق بتنفيذ جدول أعمال الموئل^(١) في مجال التدريب،

وإذ تشير إلى قرارها رقم ١٤/٧ المؤرخ في ١٠ أيار/ مايو ١٩٨٤ حول إتباع نهج منظم وشامل إزاء التدريب في مجال المستوطنات البشرية،

وإذ تقدر الخطوات التي إتخذها مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ومديره التنفيذي لترتيب عقد الدورة التدريبية عن "تصميم وتنفيذ المشاريع الحضرية للدول العربية" التي تعقد في عُمان خلال الفترة من ١ أيلول/سبتمبر إلى ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥،

وإذ تشير إلى توصية مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب في دورته الرابعة المنعقدة في تونس عام ١٩٨٥ بضرورة إنشاء مركز تدريب للمستوطنات البشرية في عُمان لخدمة الدول العربية،

وإذ تشير أيضاً إلى التبرعات التي قدمتها حكومة الأردن من أجل إنشاء هذا المركز، والمحافظة عليه دون أن تتأثر ميزانية مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ومؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية،

وإذ تشير إلى قرارها رقم ٧/١٣ بشأن "إنشاء مركز التدريب الإقليمي للمستوطنات البشرية" المؤرخ في ٨ أيار/ مايو ١٩٩١ وإلى قرارها رقم ٤/٩ بشأن "إنشاء مركز تدريب إقليمي لأنشطة المستوطنات البشرية" المؤرخ في ١٦ أيار/ مايو ١٩٨٦،

١ - تطلب إلى المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) أن يتخذ الخطوات اللازمة لتنشيط مركز التدريب والبدء بإعداد برنامج تدريبي شامل للسنتين القادمتين بالتعاون مع حكومة الأردن المضيفة وجامعة الدول العربية والجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف والمنظمات الإقليمية وأن يكون ذلك قبل نهاية عام ١٩٩٧، دون أن تتأثر ميزانية مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ومؤسسة الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، وإعداد برنامج تدريبي ملائم للعامين القادمين؛

٢ - تطلب أيضاً إلى المدير التنفيذي أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار في تقريره المرحلي الذي يقدم إلى لجنة المستوطنات البشرية في دورتها السابعة عشرة،

٧ أيار/ مايو ١٩٩٧
الجلسة التاسعة

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إدراكا منها للإلتزام الذي قطعتة الحكومات على نفسها في إعلان إسطنبول بشأن المستوطنات البشرية^(١٣) بكفالة مشاركة جميع النساء والرجال مشاركة تامة وعلى قدم المساواة، وكذلك مشاركة الشباب الفعالة في الحياة السياسية والإقتصادية والإجتماعية،

وإذ تشير إلى أن تمكين المرأة ومشاركتها الكاملة على قدم المساواة في الحياة السياسية والإجتماعية والإقتصادية، وتحسين الصحة، والقضاء على الفقر، هي أمور أساسية للمستوطنات البشرية المستدامة،

وإذ تدرك أن للمرأة وجهات نظر وإحتياجات خاصة بها فيما يتعلق بالبيئة والتنمية المستدامة،

وإدراكا منها بأن النساء يؤلفن الغالبية العظمى من السكان الذين يعيشون في حالة فقر،

وإذ تدرك أيضا أن المرأة تواجه قيودا معينة في الحصول على المأوى اللائم وفي المشاركة الكاملة في صنع القرارات ذات الصلة بالمستوطنات البشرية المستدامة،

وإذ تدرك أن جدول أعمال الموئل^(١٤) يؤكد أهمية الشراكة مع مجموعات كثيرة بما فيها المنظمات غير الحكومية على جميع المستويات، بشأن رسم السياسات العامة ورصد تنفيذ جدول أعمال الموئل وتقييمه،

وإذ تدرك أن المنظمات النسائية في المجتمع المدني تنهض بدور هام كمجموعات إستشارية بشأن مسائل المستوطنات البشرية من منظور بالمرأة،

١ - تحث الحكومات على أن تكفل تنفيذ خطط عملها الوطنية على نحو يراعي الفوارق بين الجنسين؛

٢ - تطلب إلى المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، أن يدرج بشكل تام المنظور المتعلق بالجنسين في جميع الأنشطة التي يضطلع بها المركز؛

(١٣) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦، (A/Conf.165/14)، الفصل الأول، القرار الأول، المرفق الأول.

٣ - تطلب كذلك إنشاء وحدة تنسيق تعنى بقضايا الجنسين تتبع مباشرة للمدير التنفيذي، وذلك من أجل تضمين وتنسيق المنظور المتعلق بقضايا الجنسين في جميع سياسات ومشاريع وبرامج وأنشطة المركز، باستخدام موارد كافية تخصص من الموارد الحالية لمركز الموئل، ولكن بدون تحويل موارد من برنامج المركز المعني بدور المرأة في تنمية المستوطنات البشرية؛

٤ - تطلب كذلك إلى المدير التنفيذي ضمان التوازن بين الجنسين في المركز وفقا لقرار الجمعية العامة ٦٧/٥١ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ بشأن النهوض بوضع المرأة في الأمانة؛

٥ - تدعو الحكومات إلى تقديم الدعم المالي وتوفير أشكال أخرى من الدعم إلى برنامج دور المرأة في تنمية المستوطنات البشرية التابع للمركز؛

٦ - تحث الحكومات على تشجيع مشاركة المرأة الكاملة وعلى قدم المساواة في صنع القرارات وذلك لكفالة مساهمتها في التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية، وضمان تقاسم جميع أفراد المجتمع بصورة عادلة للمكاسب التي تعود من التنمية؛

٧ - تؤكد إمكانية قيام المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني بدور إستشاري هام للمركز في مسائل المستوطنات البشرية من منظور المرأة. وفي هذا السياق، يمكن أن يبدأ المدير التنفيذي عملية لمضاعفة مساهمة المنظمات النسائية في المجتمع المدني في هذا الدور الإستشاري بشأن المستوطنات البشرية؛

٨ - تطلب إلى المدير التنفيذي إدراج تقرير عن تنفيذ هذا القرار المتعلق بالمرأة في تنمية المستوطنات البشرية ضمن تقريره المرحلي المقدم إلى لجنة المستوطنات البشرية في دورتها السابعة عشرة.

٧ أيار/ مايو ١٩٩٧
الجلسة التاسعة

٧/١٦ - إعمال حق الإنسان في السكن الملائم

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إدراكا منها لحق كل فرد في مستوى معيشة ملائم له ولأسرته، بما في ذلك توفير طعام كاف وكساء وماء وإصحاح، وحقه في التحسين المتواصل لظروفه المعيشية على النحو الوارد في الفقرة ١١ من جدول أعمال الموئل،^(٣)

وإذ تشير إلى أنه منذ اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عام ١٩٤٨، صار الحق في المسكن المناسب معترفاً به كمكّنون هام من مكونات الحق في مستوى معيشة لائق كما تؤكد الفقرة ٦١ من جدول أعمال الموئل،

وإذ تؤكد من جديد إلتزام الدول، على النحو المبين في الفقرة ٣٩ من جدول أعمال الموئل، بالتحقيق المتدرج للحق في المسكن اللائم كما هو منصوص عليه في الصكوك الدولية،

وإذ يساورها القلق لأن يوجد أكثر من مليار نسمة بلا مأوى أو يعيشون في ظروف إسكان غير مناسبة،

وإذ تشير إلى قراراتها ٦/١٤ المؤرخ ٥ أيار/ مايو ١٩٩٣ بشأن حق الإنسان في مسكن ملائم و ٢/١٥ المؤرخ ١ أيار/ مايو ١٩٩٥ بشأن التقرير الخاص باستراتيجية حقوق المسكن،

وإذ تشير كذلك إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ١٧/١٩٩٧ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٧ بشأن المسائل المتعلقة بالقيام في جميع البلدان بتحقيق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ودراسة المشاكل الخاصة التي تواجهها البلدان النامية في جهودها لتحقيق هذه الحقوق؛

١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير المدير التنفيذي بشأن استراتيجية التدرج في تحقيق حق الإنسان في السكن اللائم^(١٤)،

٢ - توصي بالقيام، علاوة على العناصر المعتمدة القائمة في برنامج عمل كل من مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ومركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بإعداد برنامج مشترك بين المركزين، بغية مساعدة الدول على تنفيذ إلتزاماتها بضمان الأعمال الكامل والمتدرج للحق في السكن اللائم، على النحو المنصوص عليه في الصكوك الدولية، ووفقاً للفقرتين ٢٦ و ٣٩ من جدول أعمال الموئل، مع مراعاة إستراتيجية حقوق السكن المقترحة لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) والأجزاء ذات الصلة من جدول أعمال الموئل، التي يتعين تنسيقها مع لجنتهما؛

٣ - تطلب إلى مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ومركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة أن يقوموا بالتعاون والتنسيق مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، وفقاً للولايات المحددة وتوافر التمويل، ومنظمات الإسكان الدولية بغية تعزيز الأعمال التام والمتدرج للحق في السكن اللائم؛

٤ - تطلب إلى جميع الدول، إتخاذ الإجراءات المناسبة لتشجيع وحماية وضمن الأعمال الكامل والمتدرج للحق في السكن المناسب كما هو مبين في الفقرة ٦١ من جدول أعمال الموئل وذلك داخل الإطار الشامل للمنهج التمكيني؛

٥ - تدعو الدول إلى تزويد لجنة المستوطنات البشرية في دورتها السابعة عشرة بمعلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ الأحكام المتعلقة بالحق في السكن الملائم فيها على النحو المحدد في جدول أعمال الموئل، ولا سيما الفقرة ٦١؛

٦ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يقدم للجنة، في دورتها السابعة عشرة، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

٧ أيار/ مايو ١٩٩٧

الجلسة التاسعة

٨/٦ - تنشيط مركز الموئل

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير إلى إعلان اسطنبول بشأن المستوطنات البشرية^(١٣) و جدول أعمال الموئل^(١٤) وكذلك قرار الجمعية العامة ١٧٧/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ الذي عينت فيه الجمعية العامة، ضمن جملة أمور، مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) كجهة اتصال لتنفيذ جدول أعمال الموئل ودعا إلى إجراء تقييم شامل ومستفيض للمركز بهدف تنشيطه،

وقد نظرت في التقرير التمهيدي للأمين العام^(١٥) بشأن تقييم المركز والتقارير الأخرى ذات الصلة المعروضة على اللجنة،^(١٦)

وإذ تدرك أن المركز في وضع إداري ومالي خطير، ويتسم جانب منه بطابع مستديم، وأنه يجب التصدي لهذا الوضع كمسألة عاجلة،

وإلتزاماً منها بأهمية سرعة تنشيط المركز بغية إنجاح تنفيذ جدول أعمال الموئل،

وإذ تأخذ في إعتبارها الآراء التي أبدتها الحكومات والتي أبدأها الشركاء الآخرون أيضاً في الدورة السادسة عشرة للجنة،

(١٥) HS/C/16/5.

(١٦) أنظر HS/C/16/Inf.2/Rev.2.

وإذ تلاحظ بقلق تأخر إصدار العديد من الوثائق المتعلقة بالمسائل المالية والإدارية،

وتصميما منها على إتخاذ ما يلزم من تدابير ملائمة لتقويم ضعف المركز،

١ - تطلب إلى الأمين العام أن يأخذ في الإعتبار، عند إجراء التقييم الشامل والمستفيض الذي طلبته الجمعية العامة في قرارها ١٧٧/٥١، المبادئ التوجيهية التالية فيما يتعلق بتنشيط مركز الموئل:

(أ) تكون ولاية المركز وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، لا سيما القرار ١٦٢/٢٢، المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ وقرارات لجنة المستوطنات البشرية، على النحو الموضح بتوسع في الفقرة ٢٢٨ من جدول أعمال الموئل؛

(ب) يكون للمركز برنامج عمل مُركز يستند إلى جدول أعمال الموئل، ويكرس جميع الأموال المخصصة في الميزانية وخارج الميزانية إلى برامج مركزة بهدف المحافظة على الترابط الهيكلية لأنشطته؛

(ج) يجب أن يستحدث المركز المزيد من العمليات الرسمية للإستفادة من الدروس المؤسسية؛

(د) يعزز المركز ويدعم التعاون الدولي، وبخاصة عن طريق تدفقات الموارد ونقل الدراية الفنية والخبرات والتكنولوجيا؛

(هـ) يقوم المركز بجمع المعلومات والمعارف ذات الصلة وإنتاجها وتوزيعها؛

(و) يجب أن تتسم عمليات الإدارة وصنع القرارات في المركز بالكفاءة والمسؤولية والوضوح؛

(ز) يساعد المركز في تعزيز قدرات السلطات الوطنية والمحلية لتحقيق التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية عن طريق جملة وسائل، من بينها برامج التعاون التقني؛

٢ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يأخذ في إعتباره التوصيات التالية:

(أ) فيما يتعلق بالإدارة العامة:

١٠ ' يجب أن ينفذ المركز مجموعة من السياسات الواضحة والمترابطة التي تجسد ولايته وخطته الإستراتيجية وبيان رسالته؛

٢٠ ' يجب أن يولي المركز إهتماما خاصا لتعزيز الإتصال على المستويين الأفقي والرأسي؛

٣٠ يجب أن يستحدث المركز المزيد من العمليات الرسمية للإستفادة من الدروس المؤسسية؛

(ب) فيما يتعلق بالإدارة المالية، ينبغي أن يقوم المركز، فورا، بتعزيز قدراته في مجال الإدارة المالية عن طريق، جملة وسائل من بينها، توزيع الموظفين من ذوى الكفاءة والخبرة اللازمتين لضمان إستخدام الموارد بصورة مسؤولة وفعالة؛

(ج) فيما يتعلق بالموارد المالية:

١٠ يجب أن يوفر للمركز التمويل الكافي والمستقر والمضمون لأنشطته. وينبغي إيلاء الإهتمام اللازم لتعبئة الموارد، بما في ذلك الحاجة الماسة لتوسيع قاعدة التمويل؛

٢٠ يجوز إستشارة الحكومات المعنية بهدف ضمان توفير التمويل للبرامج المتفق عليها؛

٣٠ يجب أن يتخذ المركز التدابير لجذب المزيد من المساهمات غير المخصصة لأغراض معينة؛

٤٠ يمكن تشجيع الحكومات والشركاء أيضا على زيادة مساهماتهم المالية للمركز؛

٥٠ يمكن تشجيع الحكومات والشركاء أيضا على زيادة العناصر غير المخصصة لأغراض معينة في مساهماتهم؛

(د) وفيما يتعلق بالتنظيم الإداري:

١٠ ينبغي للمركز ضمان أن تستند القرارات الإدارية الحساسة المتعلقة بجملة أمور من بينها إعادة التشكيل، وإجراءات العقود واستخدام، ليس إلى السياسات والإجراءات ذات الصلة فحسب بل تستند أيضا إلى المشاورات مع الأطراف المعنية؛

٢٠ ينبغي أن تنظم الترتيبات المالية لمكتب الأمم المتحدة بنيروبي على غرار الترتيبات المالية لمكاتب الأمم المتحدة الإدارية المماثلة، كمكتب الأمم المتحدة في جنيف ومكتب الأمم المتحدة في فيينا. وينبغي النظر أيضا فيما إذا كان هناك ما يبرر إستمرار وجود مكتب الأمم المتحدة بنيروبي؛

(هـ) فيما يتعلق بالسياسات المتعلقة بالموظفين:

- ١٠٠ ينبغي أن يطور المركز استراتيجية الموارد البشرية والتزويد بالموظفين يكون هدفها الرئيسي هو مواءمة قدرات موارده البشرية مع الغرض الرئيسي من المنظمة، مما يمكن الموظفين من وضع خطة المركز الإستراتيجية موضع التنفيذ؛
- ٢٠٠ ينبغي أن يضمن المركز أن تكون الإستراتيجية مساعدة في تعزيز تنمية المهارات وتقديرها، وزيادة الإهتمام بتطوير مهارات الموظفين، وزيادة العمل بروح الفريق، وتحسين الممارسات الإدارية، ورفع مستوى مشاركة الموظفين؛
- ٣٠٠ ينبغي أن يستخدم المركز الموظفين، وفقا للإجراءات المعمول بها والعمليات الواضحة، ليضمن أن يقوم بخدمته أشخاص حائزون على المؤهلات والخبرات اللازمة. ويجب تصحيح عدم التوازن الحالي والفوارق القائمة بين الجنسين وفي التمثيل الجغرافي، وبخاصة على المستويات العليا، وذلك بصورة عاجلة عن طريق إجراءات إيجابية، وينبغي أن يقدم المدير التنفيذي تقريرا مرحليا الى اللجنة في دورتها السابعة عشرة؛

(و) وفيما يتعلق بإدارة البرنامج:

- ١٠٠ ينبغي أن يشجع المركز الموظفين على زيادة مشاركتهم في تخطيط عمله وإدارته، وفقا لإجراءات إستشارية متفق عليها؛
- ٢٠٠ ينبغي أن يضمن المركز إتباع نهج تخطيطي متكامل يرتبط بعمليات التقييم ويستند إلى الدروس المؤسسية؛
- ٣٠٠ ينبغي أن يحدد المركز القضايا المتداخلة القطاعات التي يتعين إبرازها في البرامج الفرعية؛
- ٤٠٠ ينبغي للمركز أن يسعى لتركيز أنشطته، وذلك ضمانا لتحقيق أقصى درجة من التأثير وإمكانية التكرار والإستفادة من الدروس المؤسسية؛

٣ - تلاحظ أن النتائج التي توصل إليها مكتب المراقبة الداخلية بشأن إستعراض الممارسات البرنامجية والإدارية لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)^(٧) غير مكتملة في العديد من جوانبها، وبخاصة فيما يتعلق بتناولها للهيكل التنظيمي للمركز والإجراءات المتعلقة بالأفراد؛

(١٧) A/51/884، المرفق.

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يضمن التنفيذ الفوري لتوصيات مكتب المراقبة الداخلية، مع مراعاة ملاحظات وتعليقات المدير التنفيذي للمركز،^(٨) وآراء أعضاء اللجنة في دورتها السادسة عشرة؛

٥ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يضمن المتابعة العاجلة لتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٩) وتقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات^(١٠)؛

٦ - تحث المدير التنفيذي على الإمتثال التام لتوصيات اللجنة الاستشارية ومجلس مراجعي الحسابات وإفادة الدول الأعضاء في هذا الشأن؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يتصدى بصورة عاجلة للوضع الإداري والمالي الخطير للمركز وأسبابه الأساسية، وأن يقوم، بالتشاور مع جميع الأطراف المعنية، بإتخاذ كل ما يلزم من تدابير، بما في ذلك تعيين خبير خاص، بهدف ضمان إستعداد المركز للإضطلاع بمسؤولياته في تنفيذ جدول أعمال الموئل؛

٨ - تطلب إلى مكتب اللجنة، أن يقوم، بدعم من لجنة الممثلين الدائمين، برصد التحسينات التي تطرأ على التنظيم الإداري والمالي للمركز وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى اللجنة في دورتها السابعة عشرة؛

٩ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يقدم إلى اللجنة تقريرا بشأن تنفيذ هذا القرار في دورتها السابعة عشرة.

٧ أيار/ مايو ١٩٩٧

الجلسة التاسعة

(١٨) HS/C/16/CRP.8

(١٩) HS/C/16/12/Add.1

(٢٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٥ حاء (A/51/Add.8).

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١١٤/٣٤ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٩، الذي طلب فيه إلى مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) أن يقدم بصورة دورية إستعراضا كاملا لأوضاع المستوطنات البشرية بما في ذلك نموها وتطورها المستمر،

وإذ تسلّم بالحاجة إلى مواصلة رصد أوضاع المستوطنات البشرية، وإستعراض أداء سياسات وإستراتيجيات المستوطنات البشرية والقيام على أساس ذلك، بتحديد الطرق المبتكرة والفعالة للإستجابة للأوضاع المتغيرة في المستوطنات البشرية،

١ - ترحب بالتقرير العالمي الثاني المعنون عالم آخذ في التحضر: التقرير العالمي للمستوطنات البشرية لعام ١٩٩٦، الذي صدر أثناء المؤتمر الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) في إسطنبول في حزيران/يونيه ١٩٩٦؛

٢ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يعلن ويوزع التقرير على أوسع نطاق ممكن، في حدود الموارد المتاحة؛

٣ - يطلب كذلك إلى المدير التنفيذي بدء التحضير للطبعة الثالثة من التقرير العالمي للمستوطنات البشرية، كجزء من برنامج عمل مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) للفترة ١٩٩٨ - ١٩٩٩.

٦ أيار/ مايو ١٩٩٧
الجلسة السابعة

١٠/١٦ - قرار في تقدير أمانة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) والبلد المضيف والمدينة المضيفة

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير بعميق الارتياح إلى مؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) المعقود في إسطنبول في الفترة من ٣ إلى ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١٧٧/٥١، المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ الذي صادقت الجمعية بموجبه على نتائج الموئل الثاني،

وإذ تشير أيضا إلى العملية التحضيرية الواسعة النطاق على الصعيد العالمي للموئل الثاني التي وجهها ويسرها الأمين العام للمؤتمر ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) الذي اضطلع بأعباء الأمانة للمؤتمر،

وإذ تشير أيضا إلى الترتيبات الممتازة التي إتخذتها الحكومة التركية لعقد المؤتمر ولكرم الضيافة الذي لقيه المشاركون من الحكومة التركية والشعب التركي ومدينة إسطنبول،

وإذ تشير كذلك إلى مشاركة ومساهمة ممثلي السلطات المحلية وعمد المدن والمجموعات الرئيسية من المجتمع المدني في العملية التحضيرية للموئل الثاني وفي المؤتمر نفسه، بروح الشراكة لتحقيق أهداف المأوى للجميع والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية،

وإذ تؤكد مجددا إلتزامها بالتنفيذ المبكر والشامل لإعلان إسطنبول بشأن المستوطنات البشرية^(١٣) وجدول أعمال الموئل^(١٤) اللذين إعتددهما المؤتمر واللذين يتضمنان أهدافا وإلتزامات ومبادئ وإجراءات للتصدي للتحديات الخطيرة المتنامية في ميدان المستوطنات البشرية في عالم سائر بخطى سريعة نحو التحضر،

١ - تثني على مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) لمساهمته في العملية التحضيرية للموئل الثاني وفي المؤتمر نفسه؛

٢ - تعرب عن سرورها للبلد المضيف، تركيا، على مساهمته الحيوية في إنجاح الموئل الثاني وعلى الترتيبات الممتازة التي إتخذتها لعقد المؤتمر.

٦ أيار/ مايو ١٩٩٧
الجلسة السابعة

١١/١٦ - مساهمات الشباب في تنفيذ جدول أعمال الموئل

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١٧٧/٥١، المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، بشأن تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)،

وإذ تشير أيضا إلى أن الشباب قد تصدوا بقوة، أثناء مؤتمر الموئل الثاني، لقضايا المستوطنات البشرية وساهموا بنشاط في بلورة إتجاه فكري جديد من خلال قدراتهم الإبداعية وحماسهم وإمكاناتهم التجريبية،

وإذ تدرك أن الشباب حافظوا بعد مؤتمر الموئل الثاني على موجة حماسهم لمواصلة أنشطتهم في ميدان المستوطنات البشرية من أجل تنفيذ جدول أعمال الموئل⁽³⁾ بالطرق المختلفة،

وإذ تضع في إعتبارها أن جدول أعمال الموئل، ينص، في الفقرة ١٢٠ منه، على إجراءات لتيسير إشراك الشباب في إدارة المستوطنات البشرية وتخطيطها وتنميتها،

تدعو مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) إلى أن يقوم في حدود الموارد المتاحة بتعزيز تركيزه وقدراته في مجال حشد إمكانات الشباب في تنفيذ جدول أعمال الموئل.

٦ أيار/ مايو ١٩٩٧
الجلسة السابعة

١٢/١٦ - استعراض طرائق عمل لجنة المستوطنات البشرية: إشراك الشركاء

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١٦٢/٢٢، المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧، الذي أنشأت الجمعية بموجبه لجنة المستوطنات البشرية،

وإذ تشير كذلك إلى الفقرات ذات الصلة من جدول أعمال الموئل⁽³⁾ التي إستكملت أهداف ووظائف ومسؤوليات اللجنة، وأبرزت أهمية إشراك السلطات المحلية والمجتمع المدني، بما في ذلك القطاع الخاص، في التنفيذ الفعال لجدول أعمال الموئل،

وإذ تأخذ في الإعتبار روح الشراكة التي كانت تمثل أهمية خلال مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، الذي أقر فيه بأن السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص تمثل جهات معنية هامة في تنفيذ جدول أعمال الموئل،

وإذ تشير إلى الأحكام ذات الصلة لقرار المجلس الإقتصادي والإجتماعي ٣١/١٩٩٦، المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦،

وإذ تشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ١٧٧/٥١، المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، الذي طلب فيه إلى اللجنة أن تستعرض، في دورتها السادسة عشرة، طرائق عملها حتى تشرك في أعمالها ممثلي السلطات المحلية أو الرابطات الدولية للسلطات المحلية، حسبما يتناسب، وفعاليات المجتمع المدني ذات الصلة، ولا سيما المنظمات الخاصة والمنظمات غير الحكومية، في ميدان توفير المأوى الملائم للجميع والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية مع مراعاة النظام الداخلي للجنة والأحكام ذات الصلة من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦،

١ - تدعو الحكومات إلى أن تقوم، حسبما يتناسب، بالنظر في أن تُضمّن في وفودها الدورات المقبلة للجنة المستوطنات البشرية، ووفقا للظروف المحددة لكل بلد، ممثلين عن السلطات المحلية وفعاليات المجتمع المدني ذات الصلة، ولا سيما القطاع الخاص، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات البحوث في ميدان توفير المأوى اللائق للجميع وتنمية المستوطنات البشرية على نحو مستدام؛

٢ - تقرر أن تتيح للجنة في دوراتها المقبلة فرصا للشركاء للاشتراك في الحوار فيما بينهم ومع الحكومات؛ ويمكن أن يعتبر ذلك الحوار، حسبما يتناسب، بمثابة مساهمة في مداورات اللجنة؛

٣ - تدعو ممثلي السلطات المحلية وفعاليات المجتمع المدني ذات الصلة، ولا سيما القطاع الخاص، والمنظمات غير الحكومية ومنظمات البحوث في ميدان توفير المأوى اللائق للجميع وتنمية المستوطنات البشرية على نحو مستدام، إلى أن يقترحوا على مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية أنشطة لكي يضطلع بها في الفترات الفاصلة ما بين الدورات، لكي توافق عليها لجنة المستوطنات البشرية بغية التعجيل بتنفيذ جدول أعمال الموئل؛

٤ - تطلب إلى المدير التنفيذي للمركز أن يضمن، رهنا بموافقة اللجنة ودون المساس بأحكام قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦ إشراك الشركاء بفعالية في عمل المركز بغية أن يساهموا في التنفيذ الفعال لجدول أعمال الموئل، حسبما يتناسب، عن طريق تقديم مساهماتهم إلى المركز في استحداث وتنفيذ وتقييم برنامج عمله؛

٥ - تقرر أيضا أن تتم مشاركة ممثلي السلطات المحلية وفعاليات المجتمع المدني ذات الصلة، ولا سيما القطاع الخاص، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات البحوث في ميدان توفير المأوى اللائق للجميع وتنمية المستوطنات البشرية على نحو مستدام، وفقا للمادة ٦١ من النظام الداخلي للجنة والأحكام ذات الصلة من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.

٧ أيار/ مايو ١٩٩٧
الجلسة التاسعة

١٣/١٦ - التعاون الدولي من أجل التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١٧٧/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، بشأن تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)،

وإذ تشير أيضا إلى أن صياغة وتنفيذ استراتيجيات تنمية المستوطنات البشرية يمثلان المسؤولية الرئيسية التي تقع على عاتق كل بلد على الصعيدين القطري والدولي، ضمن الإطار القانوني لكل بلد وينبغي

أن يراعى فهما تنوع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في كل بلد، على الرغم من أن الانخفاض العام في المساعدات الإنمائية يعد سببا خطيرا للقلق، وأن هذا الاتجاه قد صاحبه في بعض البلدان زيادات ملحوظة في تدفقات رأس المال على الصعيد الدولي عن طريق زيادة إشراك القطاع الخاص في تنمية وإدارة البنية الأساسية والخدمات،

وإذ تشير أيضا إلى الفقرات ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٤، ٢٠٦ - ٢٠٨، ٢١١ من جدول أعمال الموئل^(٣)،

١ - تحت المجتمع الدولي على تعبئة الموارد المالية وطنيا ودوليا لتعزيز التعاون الدولي عن طريق منظومة الأمم المتحدة من أجل توفير المأوى والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية:

٢ - تدعو المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) إلى مواصلة الجهود لتعبئة الدعم المالي والتقني من المجتمع الدولي، وبخاصة من البلدان الصناعية والقطاع الخاص، لتنفيذ جدول أعمال الموئل وخطط العمل الوطنية ذات الصلة:

٣ - تدعو أيضا المدير التنفيذي إلى مواصلة بذل جهود مماثلة لإلتماس الدعم الممكن من بلدان لم تكن حتى الآن في وضع يمكنها من تقديم الدعم:

٤ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يقدم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار في تقريره المرحلي المقدم إلى لجنة المستوطنات البشرية في دورتها السابعة عشرة.

٧ أيار/ مايو ١٩٩٧
الجلسة التاسعة

١٤/١٦ - رفع مستوى المكتب الإعلامي الإقليمي في عمان إلى مركز إقليمي لتعزيز وجود مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) في منطقة الدول العربية

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تدرك أن المشاكل المرتبطة بتحقيق التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية تختلف من منطقة إلى أخرى وحتى داخل المناطق كل على حدة،

وإذ تضع في الإعتبار إمكانية زيادة فعالية مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) عن طريق إنشاء مراكز إقليمية تعمل على تطبيق الأنشطة التشغيلية وتنفيذ البرامج على نحو يتفق بدرجة أكبر مع الإحتياجات الإقليمية وبما يضمن المشاركة الفاعلة لدول المنطقة،

وإذ تشير إلى قرارها ٧/١٤ المؤرخ في ٥ أيار/ مايو ١٩٩٣ الذي طلبت فيه إلى المدير التنفيذي للمركز أن يولي أقصى أولوية للأنشطة الإقليمية في إطار الجهود الإنمائية للمركز،

وإذ تحيط علما بالتبرعات المقدمة من عدد من البلدان العربية لدعم أنشطة المركز وأنشطة مكتبه الإعلامي الإقليمي للدول العربية في عمان،

وإذ تؤكد أن مجموعة الدول العربية ناقشت من جديد مسألة الحاجة الماسة لأن يكون للمركز وجود مؤسسي أقوى في المنطقة العربية،

وإذ تشيد بالجهود التي بذلتها مجموعة الدول العربية ضمن إطار جامعة الدول العربية خلال العمليات التحضيرية الإقليمية والدولية لمؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) الذي عقد في إسطنبول في حزيران/يونيه ١٩٩٦،

وإذ تلاحظ بإرتياح جهود وأنشطة جامعة الدول العربية التي يَظطلع بها بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا والمكتب الإعلامي الإقليمي في وضع إستراتيجية عربية للتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية بالإستناد إلى جدول أعمال الموئل، وبخاصة إجتماع الخبراء العرب الذي عقد خلال شهر شباط/فبراير ١٩٩٧ وإجتماع الثاني المقرر عقده خلال شهر آب/أغسطس ١٩٩٧ في مقر جامعة الدول العربية،

وإذ تقدر جهود المدير التنفيذي لدعم الأنشطة المحدودة التي يقدمها المكتب الإعلامي الإقليمي للدول العربية، ورغبة المدير التنفيذي التي تتفق مع رغبات الحكومات العربية في تعزيز وتشجيع وتفعيل الأنشطة والجهود التي يظطلع المركز بها في المنطقة العربية من خلال رفع مستوى المكتب الإعلامي الإقليمي القائم في عمان إلى مركز إقليمي متخصص،

١ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يتخذ التدابير اللازمة للنظر في رفع مستوى المكتب الإعلامي الإقليمي في عمان ليصبح مركزا إقليميا للدول العربية؛

٢ - تطلب أيضا إلى المدير التنفيذي أن يعد، بالتشاور التام بين جامعة الدول العربية والبلد المضيف وفي إطار استعراض مراكز الإعلام الإقليمية، تقريرا شاملا يتصدى لجميع المسائل المتعلقة برفع مستوى المكتب الإعلامي الإقليمي في عمان إلى مركز إقليمي، بما في ذلك، ضمن جملة أمور، تحديد ولايته وخطة عمله والآثار المالية والإدارية المترتبة عن ذلك؛

٣ - تطلب كذلك إلى المدير التنفيذي ترتيب إجتماع بين مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وجامعة الدول العربية والبلد المضيف، يعقد أثناء الربع الأول من عام ١٩٩٨ لمناقشة تقرير المدير التنفيذي ومشروع مذكرة التفاهم التي تحدد شروط تنفيذ هذا القرار؛

٤ - تطلب ألا يؤدي رفع مستوى المكتب الإعلامي الإقليمي إلى مركز إقليمي إلى تخفيض الدعم المقدم حاليا من المركز إلى المكتب الإعلامي والمشاريع والبرامج التي تستهدف المنطقة العربية؛

٥ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يقدم إلى اللجنة في دورتها السابعة عشرة تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

٦ - تطلب كذلك إلى المدير التنفيذي أن يقدم إلى لجنة المستوطنات البشرية في دورتها السابعة عشرة تقريرا عن أنشطة مكاتب التمثيل الإقليمي للمركز ومستوى تزويدها بالموظفين وتمويلها.

٧ أيار/ مايو ١٩٩٧
الجلسة التاسعة

١٥/١٦ - مساهمة القطاع الخاص والقطاع غير الحكومي
في توفير المأوى للفئات المنخفضة الدخل

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير إلى مقررها ٢٠/١٥، المؤرخ ١ أيار/ مايو ١٩٩٥، بشأن المواضيع التي تنظر فيها لجنة المستوطنات البشرية، في دورتها السادسة عشرة، الذي قررت فيه أن يكون أحد المواضيع مساهمة القطاع الخاص والقطاع غير الحكومي في توفير المأوى للفئات ذات الدخل المنخفض،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ذات الصلة، كالقرار ١٣/١٤، المؤرخ ٥ أيار/ مايو ١٩٩٣ بشأن مؤشرات أداء قطاع المأوى، والقرار ٢٠/١٤، المؤرخ ٥ أيار/ مايو ١٩٩٣ بشأن الإستعدادات لعقد مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، وكذلك قرار الجمعية العامة ١٧٧/٥١، المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ بشأن تنفيذ نتائج المؤتمر،

وإذ تدرك بقلق أن أكثر من مليار شخص لا يزالون إما مشردين أو مقيمين في أوضاع سكنية غير ملائمة، بالرغم من التطورات الإيجابية التي تحدث في صياغة السياسات المتعلقة بالمأوى وتنفيذ الإستراتيجيات الملائمة،

وإذ تؤيد تماما الدعوة التي تم الإعراب عنها في الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠^(٣) وجدول أعمال الموئل^(٤) إلى اتخاذ إجراءات لتوفير المأوى للجميع،

وإذ تسلم بالاتجاه الحالي السائد في إستراتيجيات المأوى التمكينية، حيث يتحول فيها التركيز في عملية توفير المأوى من التدخلات المباشرة للقطاع العام إلى توفير تدابير الدعم لأسواق الأراضي والإسكان،

وإذ تسلم أيضا بالدور الهام للقطاع الخاص في توفير المأوى للفئات المنخفضة الدخل، والدور الهام للمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المحلي، وبخاصة الحركة التعاونية في مجال الإسكان،

١ - تشني على المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) لتقريره بشأن مساهمة القطاع الخاص والقطاع غير الحكومي في توفير المأوى للفئات المنخفضة الدخل^(٣١)، وتحيط علما بالنتائج والتوصيات الرئيسية التي توصل إليها التقرير لتوجيه الإجراءات المستقبلية على الأصعدة المحلية، والوطنية والإقليمية والدولية لتحسين مساهمات هذين القطاعين في عمليات توفير المأوى؛

٢ - تؤكد مجددا على النداءات لإتخاذ إجراءات، التي أوجزت سلفا في الأحكام ذات الصلة من جدول أعمال الموئل، والإستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠، وجدول أعمال القرن ٢١، التي تشجع جميع الضعافات على المشاركة الكاملة في عملية تطوير وإدارة المستوطنات البشرية في مجال توفير المأوى للجميع ضمن البيئات التمكينية التنفيذية؛

٣ - تدعو الحكومات إلى إنشاء إطار تيسيري لتنفيذ سياسات وإستراتيجيات للمأوى من شأنها أن تعزز وتكمل مساهمات القطاع العام والقطاع الخاص والقطاع غير الحكومي في توفير المأوى للفئات المنخفضة الدخل عن طريق الإستفادة الكاملة من عناصر التوافق الحركي الناشئة عن التعاون بين مختلف الضعافات في عملية توفير المأوى؛

٤ - تحث الحكومات على إتباع سياسات تدعيم الأسواق والأعمال التجارية في مجالي الأراضي والإسكان، من شأنها أن تحمي وتعزز مصالح الفئات المنخفضة الدخل؛

٥ - تشجع الحكومات على إستحداث أنظمة وإجراءات للرصد، بغية دراسة وتحليل وتوثيق ونشر الإبتكارات والدروس المستفادة من الخبرة في تعزيز مساهمة القطاع الخاص والقطاع غير الحكومي في عملية توفير المأوى، مع إيلاء إهتمام خاص لإحتياجات الفئات منخفضة الدخل؛

٦ - تؤكد على دور المجتمع الدولي والمساعدات الخارجية للبلدان النامية والبلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة إنتقال في تعزيز تبادل المعلومات والدروس المستفادة من الخبرات؛ لا سيما فيما بين البلدان النامية، وفي تعزيز أنشطة التدريب وبناء القدرات؛

٧ - تطلب إلى المدير التنفيذي للمركز أن يقوم، في حدود الموارد المتاحة، بمضاعفة بحث ورصد وتقييم التقدم المحرز في توفير المأوى للفئات المنخفضة الدخل مع التركيز بصفة خاصة على تحسين مساهمات القطاع الخاص والقطاع غير الحكومي، بما في ذلك رابطات الإسكان التعاونية، في هذه العملية، وتضمن نتائج وتوصيات أنشطة البحث والرصد والتقييم هذه في برامج عمل المركز المقبلة.

٦ أيار/ مايو ١٩٩٧

الجلسة الثامنة

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تدرك أن الزيادات العالمية في السكان، وإرتفاع مستويات التحضر وأنماط الإستهلاك والإنتاج غير المستدامة لا سيما في البلدان النامية تلقي ضغوطا شديدة على قاعدة الموارد الطبيعية المحدودة، وعلى النظم الايكولوجية الهشة وتسبب تدهورا بيئيا وآثارا ضارة،

وإذ تدرك كذلك ضرورة حماية مناطق هامة تتمتع بقيمة ايكولوجية كبيرة، على الصعيدين الدولي والوطني، من التنمية الحضرية،

وإذ تدرك أيضا أن المحافظة على إمداد مستدام من الموارد الطبيعية، كالمياه العذبة والهواء النقي والأراضي والموارد المعدنية والغابية والطاقة تعد عنصرا حاسما في تنفيذ جدول أعمال الموئل^(١)،

وإذ تدرك ضرورة أن تدعم آليات التسعير للموارد الطبيعية ترشيد استخدام الأصول الطبيعية، مع مراعاة الظروف المحددة لكل بلد،

وإذ تدرك أيضا أن التوفيق بين الأهداف التي تبدو متضاربة بين تحسين الظروف المعيشية في المستوطنات البشرية وحفظ قاعدة الموارد الطبيعية يشكل تحديا لواقعي السياسات والمدراء،

وإذ تلاحظ أن، السلطات المحلية، علاوة على الحكومات الوطنية، يمكنها، بالشراكة مع المجتمع المدني، أن تضطلع بدور هام في إدارة الموارد الطبيعية،

وإذ تلاحظ مع التقدير جهود مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في استحداث استراتيجيات لإدارة الموارد الطبيعية لتنمية المستوطنات البشرية بصورة مستدامة، عن طريق عقد إجتماع فريق خبراء، بالتعاون مع إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة التابعة للأمم المتحدة،

وإذ تعيد التأكيد مجددا على نهج المبدأ التحوطي، و "مبدأ الملوث يدفع" ومبدأ منع التلوث، وضرورة احترام طاقة حمل النظم الايكولوجية، وحفظ الفرص للأجيال المقبلة، المعلن في مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) في سياق المستوطنات البشرية المستدامة،

١ - تدعو الحكومات إلى إتباع وتيسير سياسات متكاملة ومجموعة من التدابير الملائمة لتعزيز تنمية المستوطنات البشرية المستدامة، بما في ذلك:

(أ) رصد وتقييم إستغلال الموارد الطبيعية وإستهلاكها في المستوطنات البشرية، لا سيما الآثار الايكولوجية المتنامية للمدن، وذلك باستخدام مؤشرات، حسبما يتناسب؛

(ب) تعزيز تخطيط وتنمية أنشطة الرقابة، بما في ذلك تخطيط استخدام الأراضي الهادف إلى الحد من ضرورة الحراك، ولا سيما في المناطق الحضرية، وحماية الموارد البرية؛

(ج) تعزيز حفظ النظم الايكولوجية الهشة، كالمناطق الساحلية، والجزر الصغيرة والمناطق الجبلية؛

(د) الاستفادة بشكل ملائم من الأدوات الاقتصادية وبخاصة آليات التسعير والتدابير التنظيمية وتدابير تكوين الآراء لتحسين كفاءة استخدام الموارد في المستوطنات البشرية، بما في ذلك استخدام الطاقة، وبخاصة في التعمير والمباني المستخدمة؛

(هـ) الترويج لتدابير تجمع بين إستعادة الموارد مع حماية البيئة وتوليد فرص العمل، مثل إعادة التدوير وإعادة استخدام النفايات في المستوطنات البشرية، بما في ذلك تحويل النفايات العضوية إلى أسمدة وإعادة استخدام النفايات غير العضوية في الإقتصاد المادي الثانوي والمياه المستعملة في الزراعة الحضرية والحرجة؛

(و) تطوير الكفاءة الايكولوجية في الصناعة، وعلى وجه التحديد صناعة الإنشاءات وفي خدمات البنية الأساسية الحضرية من أجل التحول من عمليات الإنتاج التي تعتمد على استخدام الموارد بكثافة إلى استخدامها بكفاءة، وذلك بزيادة الإستثمار في البحوث والتطوير من أجل الحصول على التكنولوجيات منخفضة النفايات والتكنولوجيات الأنظف؛

٢ - تدعو كذلك الحكومات، ما كان مناسباً، إلى تشجيع ودعم الشراكات الواسعة النطاق مع جميع الأطراف المهمة، وبخاصة القطاع الخاص - الجهات الفاعلة الرسمية وغير الرسمية - والمجموعات المحلية، وذلك لكفاءة استخدام الموارد وإعادة تدوير وإعادة استخدام النفايات في المستوطنات البشرية؛

٣ - تحث الحكومات على دعم صياغة وتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ المحلي والتدابير المماثلة الأخرى لزيادة الوعي البيئي للشركاء المعنيين والإستفادة من قدراتهم الإبتكارية؛

٤ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يستعرض، على أساس دوري، الإتجاهات في إستغلال وإستدامة إستهلاك الموارد الطبيعية المتصلة بتنمية وإدارة المستوطنات البشرية، ولا سيما في المناطق الحضرية، وأقل البلدان نمواً والدول النامية الجزرية الصغيرة، وتشجيع تبادل المعلومات عن أفضل الممارسات؛

٥ - تطلب كذلك إلى المدير التنفيذي، في إطار برنامج العمل الحالي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، دعم الحكومات بعدة وسائل من بينها:

(أ) تطوير معايير لكفاءة الطاقة/الموارد، حيثما يتناسب، وغيرها من الأساليب المؤدية إلى إستدامة إستهلاك الموارد الطبيعية المتعلقة بتنمية وإدارة المستوطنات البشرية؛

(ب) مساعدة البلدان النامية في تحديد تكنولوجيات ذات كفاءة ايكولوجية في صناعة الإنشاءات والحصول عليها، وفي توفير خدمات البنية الأساسية.

٧ أيار/ مايو ١٩٩٧
الجلسة التاسعة

١٧/١٦ - حقوق الطفل، وبخاصة فيما يتعلق بالمأوى والخدمات ذات الصلة

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ٧٧/٥١، المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ بشأن حقوق الطفل،

وإذ تشير كذلك إلى أن حقوق الطفل في مستوى معيشي ملائم قد إُعترفت بها الدول الأطراف في إتفاقية حقوق الطفل^(٢٢) وذلك في المواد ذات الصلة من ذلك الصك،

وإذ تشير إلى قرارها ١٤/١٥، المؤرخ ١ أيار/ مايو ١٩٩٥، بشأن التدابير الملموسة من أجل الأعمال الكاملة لحقوق الأطفال في السكن،

وإذ تشير إلى جدول أعمال الموئل^(٢٣) المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)،

وإدراكا منها للحقيقة المتمثلة في أن تنمية الطفل، الذي يمثل جيل المستقبل، بدنيا وعقليا وروحيا وأخلاقيا، وإجتماعيا مرتبهة بوجود مكان آمن ومؤمن ولائق للعيش فيه، وأن الأطفال يضحون معرضين بصفة خاصة عندما يحرمون من المستوى المعيشي الملائم من هذه الناحية،

وإذ تشدد على ضرورة توافر بيئة آمنة ومأمونة للأطفال،

وإذ يساورها القلق إزاء الفوارق الكبيرة في رفاه الأطفال بين المدن والمناطق الريفية والبلدان وفيما بينها،

وإذ تسلّم بأن معارف الأطفال ومواردهم لا غنى عنها في تعزيز البيئات الإيجابية،

وإذ تقرّ بحق الأطفال في المشاركة في تشكيل بيئتهم المادية والإجتماعية، وفقا للمادة ١٢ من إتفاقية حقوق الطفل،

(٢٢) قرار الجمعية العامة ٢٥/٤٤، المرفق.

وإذ تقرّر أيضا بأن مشاركة الأطفال في تنفيذ جدول أعمال الموئل تساعد على إعمال حقوقهم في السكن،

١ - تدعو جميع الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل إلى أن تفي بإلتزاماتها بموجب الاتفاقية، وأن تدعم الجهود المبذولة في إطار منظومة الأمم المتحدة، والرامية إلى إتخاذ تدابير فعالة لإعمال حقوق الطفل، في مستوى معيشي ملائم والتحسين المتواصل والتدريجي للظروف المعيشية والسكنية، على النحو الذي تقتضيه الإتفاقات والإتفاقيات الدولية ذات الصلة؛

٢ - تحث جميع الحكومات على إتخاذ وتنفيذ جميع التدابير الملائمة لإعمال حقوق الأطفال فيما يتعلق بالمأوى والخدمات ذات الصلة؛

٣ - تحث كذلك جميع الحكومات على ضمان منح الأطفال الفرص الملائمة للمشاركة في صياغة خطط العمل الوطنية والمحلية المتعلقة بتنفيذ جدول أعمال الموئل؛

٤ - تدعو الحكومات على تعزيز السياسات التي تساعد على إعمال حقوق الطفل على النحو المنصوص عليه في الإتفاقات والإتفاقيات الدولية ذات الصلة مع مراعاة الفقرتين ١٣ و ٣١ من جدول أعمال الموئل؛

٥ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يولي إهتماما مناسباً لقضايا الأطفال في ميدان التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية في جميع أنشطة مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ضمن برنامج العمل المعتمد لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩؛

٦ - تطلب إلى المركز مواصلة تعاونه الوثيق مع مؤسسة الأمم المتحدة للطفولة، بإعتبارها الوكالة الرائدة من بين وكالات الأمم المتحدة في مجال قضايا الأطفال، ومع غيرها من وكالات الأمم المتحدة، في تطوير برامج مستوطنات بشرية تراعي مصالح الأطفال؛

٧ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يقدم تقريرا بشأن تنفيذ هذا القرار في تقاريره المرحلية للجنة المستوطنات البشرية في دورتها السابعة عشرة ودوراتها اللاحقة.

٧ أيار/ مايو ١٩٩٧

الجلسة التاسعة

١٨/١٦ - المستوطنات البشرية الإسرائيلية غير المشروعة
في الأراضي الفلسطينية المحتلة*

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير إلى قراراتها ٦/١٣ المؤرخ ٨ أيار/ مايو ١٩٩١ و ٩/١٤ المؤرخ ٥ أيار/ مايو ١٩٩٣، حول إحتياجات الشعب الفلسطيني من الإسكان،

وإذ تشير أيضا إلى القرار د إ-٢/١٠ الذي اعتمده الجمعية العامة في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٧ في دورتها الطارئة العاشرة الذي تدين فيه الجمعية قيام إسرائيل بصفقتها السلطة المحتلة ببناء مستوطنة جديدة في جبل أبو غنيم إلى الجنوب من القدس الشرقية المحتلة، وجميع الإجراءات الإسرائيلية الأخرى غير المشروعة في جميع الأراضي المحتلة،

وإذ تضع في إعتبارها أن مسألة الإسكان بالنسبة للشعب الفلسطيني وبخاصة اللاجئين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس تقع داخل ولاية مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)،

وإذ تأخذ في الإعتبار التدهور الخطير في الأوضاع المعيشية وعدم إستقرار المستوطنات في المدن والبلدات والمحليات في الأراضي الفلسطينية المحتلة، ولا سيما مدينة القدس الشرقية الشريفة المحتلة نتيجة لممارسات الاحتلال الإسرائيلي مثل إقامة مستوطنات بشرية غير مشروعة،

١ - تدعو السلطات الإسرائيلية إلى تنفيذ التدابير التالية لتمكين الشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة منذ عام ١٩٦٧ من تأمين إحتياجاته السكنية:

* اعتمد بأغلبية ٢٣ صوتا مقابل صوت واحد مع إمتناع ٢٣ عن التصويت، كما يلي:
البلدان التي صوتت لصالح القرار:
الجزائر، بنغلاديش، البرازيل، شيلي، الصين، كولومبيا، الهند، أندونيسيا، إيران (جمهورية - إسلامية)، الأردن، المكسيك، ناميبيا، نيجيريا، باكستان، الفلبين، سري لانكا، السودان، تونس، تركيا، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، فنزويلا، زيمبابوي.

البلدان التي صوتت ضده:
الولايات المتحدة الأمريكية.
البلدان الممتنعة عن التصويت:
بلجيكا، بنن، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، كينيا، ملاوي، هولندا، النرويج، بولندا، رومانيا، الإتحاد الروسي، أسبانيا، السويد، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، زامبيا.

(أ) إنهاء مصادرة الأراضي الفلسطينية وإنشاء مستوطنات لإسكان المهاجرين في الأراضي المحتلة؛

(ب) وقف جميع أشكال أنشطة التشييد لإقامة مستوطنة جديدة في جبل أبو غنيم إلى الجنوب من القدس الشرقية؛

(ج) الكف عن تطبيق السياسات التي تمنع وتعوق إصدار تراخيص البناء إلى الشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة بما فيها القدس؛

٢ - تناشد مجتمع الجهات المانحة الدولية زيادة المساعدات المالية اللازمة للتوصل إلى حل شامل لمشاكل الإسكان في الأراضي الفلسطينية المحتلة؛

٣ - تطلب إلى المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) التعاون مع الأمين العام في رصد الوضع وإعداد التقرير الذي دعت الجمعية العامة إلى إعداده في دورتها الطارئة العاشرة؛

٤ - تطلب كذلك إلى المدير التنفيذي أن يقدم إلى اللجنة في دورتها السابعة عشرة تقريراً شاملاً عن مساهمته إمتثالاً لهذا القرار.

٧ أيار/ مايو ١٩٩٧
الجلسة التاسعة

١٩/١٦ - تدابير تصحيحية لشؤون الإدارة والميزانية

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٢٥/١٥، المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧، الذي أعربت فيه الجمعية العامة عن قلقها الشديد إزاء المخالفات المالية في مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وقررت توجيه انتباه لجنة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لها بغية إتخاذ تدابير تصحيحية إزاءها،

١ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يسدد ما لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية أي سلفات تكون قد قدمت إلى مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، وإذ تحيط علماً بقرار المدير التنفيذي خصم ١٥ في المائة من جميع المساهمات غير المخصصة لتسديد الحساب المتبقى للموئل الثاني يتعارض بصورة واضحة مع ما طلبته اللجنة الإستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ومع طلب الجمعية العامة كما أعربت عنه في القرار ٢٢٥/٥١، تقرر رفض ذلك القرار وتدعو

المدير التنفيذي إلى تغطية العجز في حساب الموئل الثاني بصورة لا تضر بالمؤسسة، وتعرب اللجنة أيضا عن أسفها لنقل الأموال المخصصة بالإحتفال بالعام الدولي لتوفير المأوى للمشردين، إلى الموئل الثاني؛

٢ - تحث المدير التنفيذي إتخاذ إجراءات من أجل:

(أ) توفيق الميزانية والإنفاق مع أولويات برنامج العمل على النحو الذي حددته لجنة المستوطنات البشرية؛

(ب) تنقيح تقديرات الإيرادات المستقبلية على أساس واقعي للتوفيق بين المنصرف وبين الدخل الفعلي؛

(ج) تصميم شكل جديد للميزانية وفقا لتوصيات اللجنة الإستشارية^(٢٣) وبالتشاور مع جميع الدول الأعضاء، بغية إتاحة المعلومات المالية بصورة واضحة ويمكن الحصول عليها؛

(د) تنقيح علاقة المركز بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي وذلك لتعظيم الوفورات والكفاءة؛

(هـ) تحري الدقة البالغة عند تناول القضايا محل النزاع المعلقة مع الصندوق المركزي المتجدد للطوارئ وإدارة الشؤون الإنسانية؛

(و) النظر داخل إطار إعادة هيكلة نظام التنظيم المالي والإداري للمؤسسة وللمركز في إمكانية وضع أموال الإحتياطي المالي غير المخصصة والمخصصة في حسابات مصرفية منفصلة؛

(ز) إعداد التقارير المكتوبة في غضون شهرين إلى لجنة الممثلين الدائمين وجميع الدول الأعضاء بشأن الزيادة المقترحة في عدد المكاتب الإقليمية والآثار المالية والمتعلقة بولايات تلك المكاتب، مع مراعاة معايير الكفاءة والفعالية والشفافية والمسؤولية. وسيقيم مكتب اللجنة السياسات المحددة في التقرير بدعم من لجنة الممثلين الدائمين؛ وتدعى جميع الدول الأعضاء إلى تقديم ملاحظاتهم إلى المدير التنفيذي؛

(ح) تعزيز آليات التقييم الداخلي والمراقبة؛

(ط) تنفيذ التوصيات الواردة في الفقرة ٢٥ من تقرير اللجنة الإستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢٤)

(٢٣) HS/C/16/12/Add.1 و Add.3

(ي) تنقيح جدول الوظائف وذلك بعد ترشيح الخدمات المشتركة المعمول به في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛

(ك) إفادة لجنة الممثلين الدائمين وجميع الدول الأعضاء بصورة دائمة عن نقل وظائف المشروعات ذات الطابع المستمر إلى جدول وظائف المؤسسة، على النحو الذي تقتضيه الفقرة ١٧ من تقرير اللجنة الإستشارية؛

(ل) التقليل من التكاليف الإدارية بعدة طرق من بينها وضع مهام عامة من مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، تحت الميزانية العادية أو، إذا تعذر ذلك، تجميد الوظائف المعنية بغية تخصيص المزيد من الموارد للأنشطة الأساسية؛

(م) التنفيذ الكامل لنصوص توجيه الأمين العام بشأن الإجراء الإيجابي وذلك لضمان توزيع أكثر توازناً بين الجنسين ضمن عموم موظفي المركز؛

(ن) دمج القائمة بأسماء الخبرات مع قائمة الخبراء الحالية؛

٣ - يطلب بصورة عاجلة إلى المدير التنفيذي أن يقدم خلال ثلاثة أشهر إلى مكتب اللجنة وأيضاً إلى لجنة الممثلين الدائمين وإلى جميع الدول الأعضاء وإلى المراجع الداخلي، تقريراً مرحلياً تحريراً بشأن الإجراءات المتخذة لعلاج مواطن الضعف في الإدارة المالية للمركز ولزيادة الكفاءة والشفافية؛

٤ - تطلب إلى الأمانة أن تعد، في موعد أقصاه ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٧، مشروع برنامج عمل منقحاً ونسخة إضافية تنظم وفقاً لتنظيم جدول أعمال الموئل، وذلك طبقاً لتقرير اللجنة الأولى عن برنامج عمل المركز لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وسيقوم مكتب اللجنة باستعراض مشروع برنامج العمل المنقح والموافقة عليه بدعم من لجنة الممثلين الدائمين؛

٥ - تطلب إلى مكتب اللجنة، ولجنة الممثلين الدائمين، رصد تنفيذ هذا القرار والنظر في تقرير المدير التنفيذي المشار إليه أيضاً وتقييمه.

٧ أيار/ مايو ١٩٩٧
الجلسة التاسعة

٢٠/١٦ - التعاون بين مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
(الموئل) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير إلى قرارها ٨/١٥ المؤرخ ١ أيار/ مايو ١٩٩٥، والمقرر ١٥/١٨، المؤرخ ٢٦ أيار/ مايو ١٩٩٥،
والمقرر ٩/١٩ دال، المؤرخ ٧ شباط/فبراير ١٩٩٧ الصادرين عن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة،

بشأن التعاون بين مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، في برنامج المدن المستدامة،

وإذ تشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ١٩٩/٤٠، المؤرخ ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٥، بشأن التعاون بين المركز وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة،

وإذ تلاحظ أهمية هذا التعاون والتنسيق بالنسبة لفعالية تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٤) وجدول أعمال الموئل^(٥) وإعلان إسطنبول، المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)^(٦)،

وقد نظرت في التقرير المرحلي المشترك للمدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) والمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن التعاون بين المركز والبرنامج^(٧)، والتقرير المتعلق بتنفيذ القرارات التي إعتدتها اللجنة في دورتها الخامسة عشرة^(٨)،

وإذ تلاحظ مع الإرتياح التقدم المحرز في تنفيذ القرارات المتعلقة بالتعاون بين المركز وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في برنامج المدن المستدامة، وبخاصة بإعتباره مرفقا لإنشاء شراكات فعالة فيما بين المدن وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى المعنية بتنفيذ جدول أعمال الموئل في مجالي التنمية الحضرية المستدامة وتحسين البيئة،

١ - تثني على برنامج الأمم المتحدة للبيئة لدوره الإيجابي في العملية التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، وكذلك لمشاركته ومساهمته في المؤتمر نفسه؛

٢ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يواصل ويزيد تطوير التعاون بين مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، على النحو المتمثل في برنامج المدن المستدامة، بغية ضمان إمكانية تحقيق التوافق الحركي، في جميع الأنشطة ذات الصلة؛

٣ - تطلب كذلك إلى المدير التنفيذي أن يقدم الى اللجنة في دورتها السابعة عشرة تقريرا عن تنفيذ هذا القرار .

٦ أيار/ مايو ١٩٩٧
الجلسة السابعة

(٢٤) HS/C/16/14.

(٢٥) HS/C/16/2/Add.1 والتصويب، الفرع ٤.

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير إلى قراراتها ٧/١٠، المؤرخ ١٦ نيسان/أبريل ١٩٨٧، و ١٨/١٤، المؤرخ ٥ أيار/مايو ١٩٩٣، و ١٢/١٥، المؤرخ ١ أيار/مايو ١٩٩٥، وغيرها من القرارات ذات الصلة،

وإذ تشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ١١٤/٣٤، المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، المتعلق بالتعاون مع المنظمات الحكومية الدولية من خارج منظومة الأمم المتحدة، والقرار ١٠٠/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ المتعلق بجملة أمور، منها مشاركة ومساهمة المنظمات غير الحكومية في مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وعمليته التحضيرية، والقرار ١٧٧/٥١، المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ بشأن تنفيذ الحكومات، ومنظمات منظومة الأمم المتحدة، بما فيها مؤسستا بريتون وودز والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة لنتائج ذلك المؤتمر،

وإذ تشير إلى جهود المركز في زيادة وتعزيز التعاون والتنسيق مع الوكالات والمنظمات داخل منظومة الأمم المتحدة، بما فيها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي، ومع المنظمات الحكومية الدولية من خارج منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، في تنفيذ جدول أعمال الموئل،^(١)

وإذ تلاحظ كذلك توسع مجال التعاون والتنسيق على نطاق المنظومة نتيجة لدور جهة الإتصال الذي يضطلع به المركز في تنسيق تنفيذ جدول أعمال الموئل ورصد التقدم المحرز فيه،

وإذ تؤكد من جديد ضرورة مواصلة التعاون والتنسيق بشكل مثمر بين المركز والمنظمات الحكومية الدولية، كالإتحاد الكاريبي، ومنظمة دول شرق الكاريبي، ومنظمة التعاون الإقتصادي، وجامعة الدول العربية، وكمونولث الدول المستقلة، ومنظمة الدول الأمريكية، ومنظمة الوحدة الأفريقية، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الإقتصادي وشركة الموئل والإسكان في أفريقيا (Shelter-Afrique)، وأنشطة المركز التعاونية مع المؤسسات المالية كمصرف التنمية للبلدان الأمريكية ومصرف التنمية الآسيوي ومصرف التنمية الأفريقي،

وإذ تدرك الدعوة الموجهة لجميع منظمات منظومة الأمم المتحدة والفعاليات الأخرى المعنية بقضايا المستوطنات البشرية والإدارة الحضرية، كالسلطات المحلية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، والبرلمانيين، والقطاع الخاص، والنقابات، والأكاديميين وغيرهم من فئات المجتمع، لتنفيذ جدول أعمال الموئل تنفيذًا كاملاً وفعالاً،

١ - تحيط علماً مع التقدير بجهود المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) لتحسين مستوى التنسيق والتعاون في تنفيذ جدول أعمال الموئل فيما بين المنظمات داخل منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية من خارج منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية؛

٢ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يساعد البلدان بإسداء المشورة لها بشأن الآليات والإستراتيجيات العملية لتيسير تكامل وتنسيق تنفيذ جدول أعمال الموئل لجميع أصحاب الشأن، ولا سيما المنظمات غير الحكومية، والسلطات المحلية وكيانات القطاع الخاص؛

٣ - تحت المدير التنفيذي على تكثيف الجهود لوضع برامج تعاونية عملية مع المنظمات الحكومية الدولية من خارج منظومة الأمم المتحدة ومصارف التنمية الإقليمية كوسيلة لتعزيز تنفيذ جدول أعمال الموئل؛

٤ - تطلب كذلك إلى المدير التنفيذي أن يواصل إيلاء الإعتراف والأهمية للتعاون الوثيق على الأصعدة العالمية والإقليمية والوطنية بين المركز والجامعات ومعاهد البحوث والمعاهد العلمية، بما في ذلك مجموعات التضامن الإنساني والمجموعات الطوعية؛

٥ - تحت المدير التنفيذي على مواصلة بذل الجهود لتعزيز التنسيق مع الوكالات والمنظمات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة بما فيها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والبنك الدولي، ومع المنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات المالية ذات الصلة من خارج منظومة الأمم المتحدة من أجل التنفيذ الفعال لجدول أعمال الموئل؛

٦ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يضمن نتائج هذا التعاون والتنسيق في تقريره المرحلي للجنة في دورتها السابعة عشرة.

٦ أيار/ مايو ١٩٩٧
الجلسة الثامنة

٢٢/١٦ - التعاون على القضاء على الفقر

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير إلى قرارها ٣/١٤ بشأن المأوى والعمالة والفقراء،

وإذ تشير إلى مواقف جدول أعمال الموئل إزاء التنمية الإجتماعية والتعاون التقني والتنفيذ على الصعيد الدولي^(٧٦)،

(٧٦) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، إسطنبول، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (A/CONF.165/14) الفقرات ١١٥ - ١٢٤، ٢٠٧ - ٢٠٨ و ٢٢٨.

وإذ تشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ١٧٨/٥١، المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، الذي يتعلق بعقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧ - ٢٠٠٦).

وإذ تأخذ في الاعتبار النتائج ذات الصلة للمجلس الإقتصادي والإجتماعي في جانبه التنسيقي في عام ١٩٩٦، ولا سيما النتائج التي أُكلت بمقتضاها مسؤولية محددة للجنة المستوطنات البشرية في ميدان القضاء على الفقر،

وإذ تدرك أن الفقر في المناطق الريفية والحضرية آخذ في الإزدياد ولا يزال يشكل عبئا ضخما على العدد المتزايد من قاطني المناطق الحضرية في جميع أنحاء العالم،

وإذ تدرك كذلك أهمية التبادل المباشر فيما بين الفعاليات المحلية وتؤكد على دورها الرئيسي في مكافحة الفقر،

وإذ تدرك أيضا ضرورة تمكين السكان الذين يعيشون في فقر مدقع ومجتمعاتهم حتى يتسنى لهم مكافحة الفقر بفعالية،

وإذ تلاحظ وتقر بنتائج المؤتمر الدولي المعني بالفقر الحضري، المعقود في ريسيفي بالبرازيل في الفترة من ١٧ إلى ٢١ آذار/ مارس ١٩٩٦،

وإذ تلاحظ مع الإرتياح أن العملية التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) والمؤتمر نفسه قد خلقا وعيا أكبر بضرورة إستحداث سياسات للتصدي للفقر،

وإذ تحيط علما بالفقرات ذات الصلة من تقرير المدير التنفيذي بشأن دور السلطات المحلية والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والشركاء الآخرين في تنفيذ ورصد جدول أعمال الموئل^(٢٧)،

١ - تقر بمساهمة مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) في تحقيق القضاء على الفقر عن طريق الإضطلاع بأنشطته في حدود ولايته القائمة؛

٢ - تشدد على أهمية إستحداث سياسات محددة تستهدف الفئات الحساسة، وتعالج التكامل والضمان الإجتماعيين، وتعزز مشاركة السكان الذين يعيشون في الفقر، كجانب من تنسيق الجهود الرامية لتنفيذ نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة العالمية الأخيرة، التي أولت جميعها الأولوية إلى هدف القضاء على الفقر؛

(٢٧) HS/C/16/6، الفقرتان ٥ و ٦.

٣ - تدعو الحكومات إلى بذل جهودها من جديد على جميع الأصعدة، في العالمين المتقدم والنامي على السواء، للتصدي للفقير عن طريق تيسير العمل على تكامل فقراء الريف والحضر في أسواق العمل وحصولهم على الخدمات الحضرية والأراضي والمنافع الإجتماعية الحضرية:

٤ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يسهم، في حدود الموارد المتاحة وفي حدود الولاية القائمة، في المحفل الدولي المعني بالفقر في الحضر، المزمع عقده في فلورنسا بإيطاليا في الفترة من ١٤ إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧؛

٥ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يدرج تنفيذ هذا القرار في تقريره المرحلي الذي سيقدمه للجنة في دورتها السابعة عشرة.

٦ أيار/ مايو ١٩٩٧
الجلسة السابعة

٢٣/١٦ - البرلمانيون العالميون المعنيون بالموئل

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير إلى قرارها ١٢/١٤، المؤرخ ٥ أيار/ مايو ١٩٩٣، الذي لاحظت فيه مع الإرتياح النتائج التي توصل إليها اجتماع البرلمانيين العالميين المعنيين بالموئل،

وإذ تلاحظ أن البرلمانيين العالميين قد نظموا محفلاً برلمانياً ناجحاً كنشاط مواز لمؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)،

وإذ تضع في إعتبارها أن البرلمانيين يمكنهم الإسهام مساهمة كبيرة في تحقيق التنمية المستدامة وذلك بتشجيع إجراء التغييرات التشريعية وتحسين السياسات العامة وتعزيز المؤسسات لتنفيذ جدول أعمال الموئل^(١) وإعلان إسطنبول بشأن المستوطنات البشرية^(٢) على الأصعدة المحلية والوطنية والاقليمية والدولية،

١ - تشجع البرلمانيين العالميين على مواصلة جهودهم القيمة لتعزيز تنفيذ جدول أعمال الموئل وإعلان إسطنبول؛

٢ - تدعو المجتمع الدولي إلى تشجيع البرلمانيين العالميين على أداء دورهم الفعال في تنفيذ جدول أعمال الموئل.

٦ أيار/ مايو ١٩٩٧
الجلسة السابعة

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير إلى نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية^(١٣) (الموئل الثاني) وعلى وجه التحديد، إعلان إسطنبول وجدول أعمال الموئل^(١٤) ونتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، وعلى وجه التحديد، جدول أعمال القرن ٢١^(١٥)،

وإذ تشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ١٩٠/٤٧، المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، الذي حث الحكومات وهيئات منظومة الأمم المتحدة على ضمان المتابعة الفعالة لإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية وجدول أعمال القرن ٢١،

وإذ تدرك أن التوسع الحضري السريع وتركز السكان في مدن ضخمة والإنتشار غير المنظم للمدن في مناطق جغرافية أوسع نطاقا والنمو السريع للمدن الضخمة، هي من أبرز التحولات في المستوطنات البشرية،

وإذ تلاحظ أنه بحلول عام ٢٠٠٥ ستعيش أغلبية سكان العالم في مناطق حضرية،

وإذ تؤكد أن المناطق الحضرية ستؤثر تأثيرا كبيرا على العالم في القرن الحادي والعشرين، وأن الإعتماد المتبادل بين سكان الحضر وسكان الريف سيزداد بإطراد في رفاهم الإقتصادي والبيئي والإجتماعي،

وإقتناعا منها بأن المستوطنات البشرية، إذا خططت وأديرت بصورة سليمة، تبشر بالتنمية البشرية وبحماية الموارد الطبيعية للعالم من خلال قدراتها على إعالة أعداد هائلة من السكان بينما تحد من تأثيرهم على البيئة الطبيعية،

وإذ يساورها القلق من أن مدنا كثيرة تشهد إنمطا ضارة من النمو والإنتاج والإستهلاك وإستخدام الأراضي والحراك وتدهور بنياتها المادية، وتلاحظ أن هذه المشاكل كثيرا ما تكون مرادفة لتلوث التربة والهواء والمياه وإهدار الموارد وتدمير الموارد الطبيعية،

وإذ تؤكد مجددا أن التنمية المستدامة أساسية لتنمية المستوطنات البشرية وتراعي على الوجه الكامل إحتياجات وضرورات تحقيق النمو الإقتصادي والتنمية الإجتماعية وحماية البيئة،

وإذ تدرك أن التنمية الحضرية المستدامة تتطلب مراعاة لقدرة حمل سائر النظام الايكولوجي الذي يدعم هذه التنمية بما في ذلك منع وتخفيف آثار الأحداث البيئية المعاكسة التي تقع خارج المناطق الحضرية،

١ - تدعو الجمعية العامة في دورتها الإستثنائية لغرض إجراء إستعراض وتقييم شاملين لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، أن تضع في إعتبارها رسالة جدول أعمال الموئل وإعلان إسطنبول بشأن المستوطنات البشرية وهي ضرورة اتخاذ إجراءات عاجلة بصدد المدن والمستوطنات البشرية من أجل ضمان إستدامة المستوطنات البشرية وتأمين أحوال معيشية مأمونة وصحية وبخاصة لسكان الحضر، مع التسليم بتأثير التوسع الحضري على جميع قطاعات المستوطنات البشرية المستدامة؛

٢ - تدعو جميع الوكالات المتخصصة ذات الصلة والمنظمات ذات العلاقة بمنظومة الأمم المتحدة، ومؤسستي بريتون وودز، إلى تعزيز وتعديل أنشطتها وبرامجها وإستراتيجياتها متوسطة الأجل، في حدود ولاياتها، وحسبما يتناسب، لتضمين المتابعة المتعلقة بالموئل الثاني ولا سيما على المستوى الميداني. وعلى الهيئات الإدارية ذات الصلة أن تفحص سياساتها وبرامجها وميزانياتها وأنشطتها ذات الصلة؛

٣ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يعزز التعاون وتبادل المعلومات بين مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وإدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة بغية أن يبلغا آليتهما الحكوميتين الدوليتين بمساهماتهما في التصدي للمساائل المتصلة بالتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية؛

٤ - تطلب كذلك إلى المدير التنفيذي أن يقدم تقريره بشأن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٢٨) إلى جانب تعليقات اللجنة حوله إلى الدورة الإستثنائية للجمعية العامة لغرض إجراء إستعراض وتقييم شاملين لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١؛

٥ - تطلب إلى رئيس لجنة المستوطنات البشرية أن يقدم هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية.

٧ أيار/ مايو ١٩٩٧
الجلسة التاسعة

٢٥/١٦ - إنشاء مكتب لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
في منطقة آسيا والمحيط الهادئ

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير إلى قرارها ٧/١٤، المؤرخ ٥ أيار/ مايو ١٩٩٣، وكذلك قرارها ٧/١٥، المؤرخ ١ أيار/ مايو ١٩٩٥،

وإذ تأخذ في إعتبارها الأنشطة التي شرع فيها المدير التنفيذي بالتشاور مع الحكومات، لإنشاء مكتب لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ،

(٢٨) HS/C/16/15 و Corr.1.

١ - ترحب بالعرض السخي المقدم من حكومة اليابان لإنشاء مكتب تابع لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) في فوكووكا، اليابان؛

٢ - تعرب عن تقديرها للدعم المتضافر المقدم بروح من الشراكة، من حكومة اليابان إلى جانب حكومة مقاطعة فوكووكا، ومدينة فوكووكا، ومؤسسة فوكووكا للتبادل الدولي، وعلاوة على مساعدة القطاع الخاص، لتوفير الموارد الملائمة لمكتب فوكووكا، بما في ذلك ما يلزم من موظفين ومرافق، وإمكانية توسيع أنشطة المركز في المنطقة؛

٣ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يوفر الدعم المناسب ضمانا لفعالية تشغيل المكتب وذلك في حدود الموارد المتاحة؛

٤ - تطلب إلى المكتب المنشأ حديثا أن يتعاون في مجال الأنشطة الإقليمية الأخرى في منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛

٥ - تطلب إلى المدير التنفيذي أن يقدم تقريرا بشأن تنفيذ هذا القرار إلى اللجنة في دورتها السابعة عشرة.

٧ أيار/ مايو ١٩٩٧

الجلسة التاسعة

باء - المقررات

٢٦/١٦ - التقرير الخامس للجنة المستوطنات البشرية إلى

الجمعية العامة بشأن تنفيذ الإستراتيجية العالمية

للمأوى حتى عام ٢٠٠٠

في جلستها العامة الثامنة، المعقودة في ٧ أيار/ مايو ١٩٩٧، وبعد النظر في المشروع الذي أعده المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) للتقرير الخامس للجنة المستوطنات البشرية الذي سيقدم إلى الجمعية العامة بشأن تنفيذ الإستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠^(١٠)، قررت لجنة المستوطنات البشرية أن تدمج في مشروع التقرير المذكور الإضافات والتعديلات المقدمة من الوفود وتقديم التقرير المنقح إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين.

٢٧/١٦ - الخطة متوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١

قررت لجنة المستوطنات البشرية، في جلستها العامة الثامنة، المعقودة في ٧ أيار/ مايو ١٩٩٧ أن تعتمد الخطة متوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨ - ٢٠٠١، على النحو الوارد في الوثيقة HS/C/16/10.

٢٨/١٦ - مشروع برنامج عمل مركز الأمم المتحدة للمستوطنات
البشرية (الموئل) لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩

قررت لجنة المستوطنات البشرية، في جلستها العامة الثامنة، المعقودة في ٧ أيار/ مايو ١٩٩٧ أن:

(أ) تطلب أن تعد الأمانة، بحلول ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٧، برنامج عمل منقح مع المراعاة الكاملة لنتائجها وأولوياتها، وأن تعد علاوة على ذلك، بحلول ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٧، نصا إضافيا يصاغ وفقا لهيكل جدول أعمال الموئل^(٢) مع الإشارة بصورة واضحة إلى الروابط بين فقرات جدول أعمال الموئل وبرنامج العمل. وينبغي أن يستند برنامج العمل المنقح أيضا إلى التخصيص المنقح للأموال من مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، على النحو الذي حددته اللجنة الأولى، مع أخذ قرارات اللجنة المتعلقة بتبعات الميزانية الأوسع في الإعتبار. وينبغي إخضاع مشروع برنامج العمل المنقح للإستعراض والموافقة عليه بعد أربعة أسابيع من تقديمه من قبل مكتب اللجنة بدعم من لجنة الممثلين؛

(ب) أن تطلب إلى الأمانة، عند إعداد برامج العمل في المستقبل، ضرورة توفير التالي:

١٠ جميع البيانات المالية ذات الصلة المتعلقة بالأنشطة الجديدة والأنشطة الجارية، بما في ذلك البيانات على مستوى النواتج، مفصلة حسب مصادر الأموال، والبيانات على مستوى المجموعة، مع تحديد نسبها المئوية لجميع مصادر الأموال؛

٢٠ توفير معلومات أكثر تحديدا في الجانب السردى من برنامج العمل. مثلا، القضايا المحددة التي ستتناولها أفرقة الخبراء والحلقات التدريبية؛

٣٠ تقييم لبرنامج عمل المركز الجارى وفقا للأولويات في جدول أعمال الموئل؛

٤٠ نص مواز لبرنامج العمل، يصاغ وفقا لهيكل جدول أعمال الموئل، مع الإشارة الواضحة للروابط بين جدول أعمال الموئل وبرنامج العمل، بما في ذلك وصف للنتائج المتوقعة والأنشطة والخدمات المقترحة في إطار برنامج العمل.

المقرر ٢٩/١٦ - ميزانية مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات
البشرية لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩

اعتمدت لجنة المستوطنات البشرية، في جلستها العامة الثامنة، المعقودة في ٧ أيار/ مايو ١٩٩٧ المقرر التالي:

إن لجنة المستوطنات البشرية،

إذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٢٥/٥١ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧، الذي أعربت فيه الجمعية العامة عن بالغ قلقها إزاء المخالفات في الممارسات الإدارية لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، وطلبت إلى لجنة المستوطنات البشرية النظر فيها وإتخاذ إجراء تصحيحي فوري بشأنها،

وإذ تحيط علما مع القلق الشديد بالملاحظات التي أدلت بها اللجنة الإستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريرها حول الميزانية المقترحة لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩، وحول التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة؛ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات^(٢٩)؛ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للمؤسسة^(٣٠)؛ وتقرير مكتب خدمات المراقبة الداخلية بشأن إستعراض الممارسات البرنامجية والإدارية لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)^(٣١)،

وإذ تضع في الإعتبار بوجه خاص، توصيات اللجنة الإستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ومجلس مراجعي الحسابات إلى اللجنة فيما يتعلق بضرورة تخفيض توقعات مصروفات المركز تخفيضا كبيرا،

وإذ تحيط علما بأن اللجنة قد استعرضت رد المدير التنفيذي إلى اللجنة الإستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ووجدته غير كافٍ،

وإذ تشير كذلك مع القلق إلى أن اللجنة الإستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ومجلس مراجعي الحسابات قد أعربا عن عدم إرتياحهما البالغ إزاء حجم ونوعية المعلومات المقدمة من المدير التنفيذي،

١ - تطلب إلى المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) إتخاذ إجراء تصحيحيا وتجنب تكرار المخالفات؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام إتخاذ أي إجراء ضروري لتزويد المركز بالقدرات على مراجعة دفاتره وإدارة أمواله ومصروفاته، وتوفير جميع المعلومات اللازمة لإتخاذ قرارات مسؤولة بشأن الميزانية. وفي هذا السياق، ينبغي إخضاع الإدارة المالية والإدارية للمركز للمعايير العامة المطبقة في منظومة الأمم المتحدة من أجل ضمان الفعالية والكفاءة والشفافية؛

٣ - تطلب إلى المدير التنفيذي إتخاذ إجراء فوري لكفالة القاعدة السليمة للإدارة المالية والإدارية للمركز والإمتثال الكامل لتوصيات اللجنة الإستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ومجلس مراجعي الحسابات، وإبقاء مكتب مراجع الحسابات الداخلي بنيروبي وجميع الدول الأعضاء، على إطلاع دائم بما يحرز من تقدم؛

(٢٩) A/51/533.

(٣٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٥ حاء (A/51/5/Add.8).

٤ - توافق، رهنا بنجاح المركز في متابعة تحقيق الهدف المذكور في الفقرة ٣، على مخصص للمصروفات قدره ١٦٧ ٢٣٠٤٤ دولارا من دولارات الولايات المتحدة لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦^(٣١)، على النحو المبين في الجداول ٢ باء و ٥ جيم و ٦ جيم المرفق بهذا المقرر^(٣٢)؛

٥ - توافق كذلك، رهنا بأحكام الفقرة ٣، على مخصص للمصروفات قدره ٢٤ مليون دولار لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩. ويوضح هذا الرقم على أساس أن المستوى الأرجح للمصروفات في فترة السنتين المقبلة يمكن تقديره حاليا بنحو ٢١ مليون دولار على النحو المبين في الجداول ٢ باء و ٥ جيم و ٦ جيم. ومع ذلك، يجوز تحقيق مبلغ الـ ٢٤ مليون دولار، أو حتى تجاوزه، إذا ما تصدى المركز لأوجه قصوره بصورة سليمة وبالتالي إستعادة ثقة الدول الأعضاء وجذب تعهدات جديدة، وبخاصة التعهدات غير المخصصة؛

٦ - توجه المدير التنفيذي إلى أن يقلل إلى أقصى حد ممكن من النفقات الإدارية والإعتمادات للخبراء الاستشاريين، والإعتمادات للسفر في مهام رسمية، ولا سيما في إطار تكاليف دعم البرنامج ورسوم الاتصالات، وتنقيح جدول التوظيف وفقا لتوصيات اللجنة الإستشارية. وينبغي بذل جهود لتقليل عدد الموظفين الذين يقومون بمهام إدارية في المؤسسة، وألا تملأ الوظائف الإدارية العليا إلا على أساس العمل بالإنازة أثناء فترة إعادة تشكيل المركز. ويجب الإعلان عن جميع الوظائف داخليا وخارجيا وأن يتم التنافس عليها على الوجه الكامل وفقا لقواعد الأمم المتحدة من أجل ضمان الشفافية.

(٣١) من الجدير بالإشارة إلى أن مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) عليه تبعات تبلغ نحو ٦٠٠ ٠٠٠ دولار عبارة عن مصروفات إتصالات يمكن تسديد جزء منها من المؤسسة في عام ١٩٩٧.

(٣٢) فإذا تمت تعبئة موارد إضافية أو تم الحصول على موارد من الوفورات، ينبغي إيلاء الأولوية لتسديد تكاليف الخدمات المقدمة من مكتب الأمم المتحدة بنيروبي بحد أقصى قدره ٧٠ ٠٠٠ دولار.

الجدول ٢ باء - توافر الموارد المتوقعة وإستخدامها في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المرفق الأول (تابع)

١٩٩٩ - ١٩٩٨	١٩٩٧ - ١٩٩٦		
منقح بواسطة الفريق العامل التابع للجنة الأولى	منقح بواسطة الفريق العامل التابع للجنة الأولى	مبدئي (HS/C/15/8)	البند
ألف - الإيرادات			
		٢ ٠٨٣ ٥٠٠	مرحل من فترة السنتين السابقة (بما في ذلك صندوق الإحتياطي)
١ ٧١٨ ٢٩٨	٤ ٣١٧ ٨٦٥		غير مخصص
١ ٥٥٢ ١٨٦	١ ٣١٦ ٧٨٦		مخصص
المساهمات والتعهدات			
٥ ٢٢٠ ٠٠٠	٥ ٢٢٠ ٠٠٠	١٢ ٠٠٠ ٠٠٠	أموال عامة
١٣ ٣٥٠ ٠٠٠	١٣ ٣٥٠ ٠٠٠	١٢ ٠٠٠ ٠٠٠	مشروعات مخصصة
١ ٦٥٠ ٠٠٠	١ ٦٥٠ ٠٠٠		الإيرادات من الدعم البرنامجي
-	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	الإيرادات من الاستثمارات
٥٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	إيرادات متنوعة
٤٠٠ ٠٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	٢٠٠ ٠٠٠	وفورات من التزامات غير مسددة من سنوات سابقة
٢٣ ٩٤٠ ٤٨٤	٢٦ ٣١٤ ٦٥١	٢٦ ٣٤٦ ٥٠٠	المجموع
باء - المصروفات/الإلتزامات مصروفات عامة			
٣ ٢٨٧ ٧٠٠	٣ ٩٣٩ ١٠٠	٥ ٩٢٢ ٣٠٠	تكاليف برنامجية
٣٨٩ ٠٠٠	٤١١ ٥٠٠	١ ١٣١ ٣٠٠	تكاليف الدعم البرنامجي
٩٠٠ ٠٠٠	٩٢٠ ٠٠٠	١ ٢١٩ ٣٠٠	إيجارات المكاتب والإتصالات
٣٠٠ ٠٠٠	-	-	الدعم العام لمكتب الأمم المتحدة بنيروبي
٤ ٨٧٦ ٧٠٠	٥ ٢٧٠ ٦٠٠	٨ ٢٧٣ ٩٠٠	المجموع الفرعي
التزامات المشروعات			
٢ ٤٥٣ ٣٠٠	٣ ٧٦٤ ٦٠٠	٣ ٨٤٣ ١٠٠	أموال عامة
١٣ ٥٨٥ ٤٠٠	١٣ ٣٥٠ ٠٠٠	١٢ ٠٠٠ ٠٠٠	مساهمات مخصصة
١٦ ٠٣٨ ٧٠٠	١٧ ١١٤ ٦٠٠	١٥ ٨٤٣ ١٠٠	المجموع الفرعي
-	٦٥٨ ٩٦٧	-	تعديلات
٢٠ ٩١٥ ٤٠٠	٢٣ ٠٤٤ ١٦٧	٢٤ ١١٧ ٠٠٠	المجموع

المرفق الأول (تابع)

١٩٩٩ - ١٩٩٨	١٩٩٧ - ١٩٩٦		
منقح بواسطة الفريق العامل التابع للجنة الأولى	منقح بواسطة الفريق العامل التابع للجنة الأولى	مبدئي (HS/C/15/8)	البند
١ ٠٠٢ ٦٦٣	١ ٠٠٢ ٦٦٣	٦٠٠ ٠٠٠	جيم - صندوق الإحتياطي
		١ ٦٢٦ ٥٠٠	دال - رصيد حر في نهاية فترة السنتين
٧٠٥ ٦٣٥	٧١٥ ٦٣٥		غير مخصص
١ ٣١٦ ٧٨٦	١ ٥٥٢ ١٨٦		مخصص
٢٣ ٩٤٠ ٤٨٤	٢٦ ٣١٤ ٦٥١	٢٦ ٣٤٣ ٥٠٠	مجموع باء وجيم ودال

الجدول ٥ جيم - تحليل التكاليف البرنامجية للميزانية المقترحة

لفترة السنتين ١٩٩٩ - ١٩٩٨

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التقديرات					
١٩٩٩ - ١٩٩٨		١٩٩٧ - ١٩٩٦			
منقح بواسطة الفريق العامل التابع للجنة الأولى	مبدئي (HS/C/16/12)	منقح بواسطة الفريق العامل التابع للجنة الأولى	منقح (HS/C/16/12)	مبدئي (HS/C/15/8)	بنود الصرف الرئيسية
١٥٠ ر.	٢٧٦ ر٣	١٥٠ ر.	٢٥٠ ر.	٢٩٠ ر٣	خبراء إستشاريون
٢٥ ر.	٥٥ ر٣	٢٥ ر.	٥٠ ر.	٥٨ ر١	أفرقة خبراء مخصصة
١ ٥٣٦ ر٦	١ ٩٨٩ ر٢	١ ٩٤٩ ر.	٢ ١٢٥ ر٢	٢ ٨٢١ ر٤	وظائف مؤقتة ^(أ)
١ ٠٠٦ ر١	١ ٣٠٢ ر٢	١ ٢٧٥ ر١	١ ٣٩٠ ر٣	١ ٦٣٦ ر٤	تكاليف الموظفين العامة
١٠٠ ر.	٢٩٨ ر٤	١٠٠ ر.	٢٧٠ ر.	٣٠١ ر٩	السفر في مهام رسمية ^(ب)
٢٢٠ ر.	٢٢١ ر.	٢٠٠ ر.	٢٠٠ ر.	٥١١ ر.	الطباعة الخارجية
١٥٠ ر.	٢٨٢ ر٩	١٥٠ ر.	٢٣٢ ر٤	٢١١ ر٣	نفقات التشغيل العامة
١٠٠ ر.	١١٣ ر١	٩٠ ر.	٩٧ ر٥	٩٢ ر٩	لوازم مكتبية
٣ ٢٨٧ ر٧	٤ ٥٣٨ ر٤	٣ ٩٣٩ ر١	٤ ٦١٥ ر٤	٥ ٩٢٣ ر٣	المجموع

(أ) يراعى التخصيص في إطار الوظائف المؤقتة تجميد الوظائف.

(ب) الأموال المخصصة للسفر في مهام رسمية تقدم فقط لموظفي البرامج في المركز الذين يقومون بنشاط ملموس لتنفيذ مخرجات برنامجية محددة.

الجدول ٦ جيم- تحليل تكاليف الدعم البرنامجي للميزانية المقترحة لفترة
السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التقديرات					
١٩٩٩ - ١٩٩٨		١٩٩٧ - ١٩٩٦			بنود الصرف الرئيسية
منقح بواسطة الفريق العامل التابع للجنة الأولى	مبدئي (HS/C/16/12)	منقح بواسطة الفريق العامل التابع للجنة الأولى	منقح (HS/C/16/12)	مبدئي (HS/C/15/8)	
١٩٨ر٨	٤١١ر٥	٢١٢ر٥	٤٣٥ر٩	٥٩٨ر٥	وظائف مؤقتة
١٣٠ر٢	٢٦٩ر٣	١٣٩ر٠	٢٨٥ر١	٣٤٨ر١	تكاليف الموظفين العامة
٥٠ر٠	٢٠١ر١	٥٠ر٠	١٧٢ر٠	١٧٤ر٢	السفر في مهام رسمية ^(١)
١٠ر٠	١١ر١	١٠ر٠	١٠ر٠	١٠ر٥	الضيافة
٣٠٠ر٠	٣٦٠ر٠	٣٢٠ر٠	٣٦٠ر٠	٣٦٠ر٠	إيجار المباني وصيانتها
٦٠٠ر٠	٩٣٩ر٣	٦٠٠ر٠	٨٥٠ر٠	٨٥٩ر٣	الاتصالات
١ ٢٨٩ر٠	٢ ١٩٢ر٣	١ ٣٣١ر٥	٢ ١١٣ر٠	٢ ٣٥٠ر٦	المجموع الفرعي
٣٠٠ر٠					الدعم العام لمكتب الأمم المتحدة بنيروبي
١ ٥٨٩ر٠	٣ ٤٧٣ر٨	١ ٣٣١ر٥	٢ ١١٣ر٠	٢ ٣٥٠ر٦	المجموع

(أ) السفر في مهام رسمية قاصر على الموظفين الذين يتقاضون رواتبهم من المؤسسة.

٣٠/١٦ - مسائل التنسيق

قررت لجنة المستوطنات البشرية، في جلستها العامة الثامنة، المعقودة في ٧ أيار/ مايو ١٩٩٧، أن تطلب إلى الأمانة تنفيذ المسائل الناشئة عن قرارات الأجهزة التشريعية للأمم المتحدة والهيئات الحكومية الدولية الأخرى، مع أخذ ولاية المركز وبرنامج عمله في الاعتبار.

٣١/١٦ - مواضع معروضة على الدورة السابعة عشرة

لجنة المستوطنات البشرية

قررت لجنة المستوطنات البشرية، في جلستها الثامنة، المعقودة في ٧ أيار/ مايو ١٩٩٧، أن تنظر في موضوعين في دورتها السابعة عشرة. وقررت كذلك أن يكون هذان الموضوعان:

(أ) "تنفيذ جدول أعمال الموئل على الصعيد المحلي، مع إيلاء اهتمام خاص لجدول أعمال القرن ٢١ على الصعيد المحلي";

(ب) "التعاون الدولي من أجل تنفيذ جدول أعمال الموئل".

المرفق الثاني

قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة

<u>العنوان</u>	<u>الرمز</u>	<u>بنـد جدول الأعمال</u>
دعوة لعقد الدورة		
إخطار من المدير التنفيذي		
رسالة بالتعهدات المقدمة إلى مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية		
جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة عشرة للجنة المستوطنات البشرية	HS/C/16/1	٣
شروحات جدول الأعمال المؤقت بما في ذلك تنظيم عمل الدورة: مذكرة من الأمانة	HS/C/16/1/Add.1	٣
التقرير السنوي لعام ١٩٩٦ لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية	HS/C/16/2 and Corr.1	٤
تنفيذ القرارات والمقررات الصادرة عن لجنة المستوطنات البشرية في دورتها الخامسة عشرة: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/2/Add.1 and Corr.1	٤
إستراتيجية للتدرج في تحقيق حق الإنسان في السكن اللائق: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/2/Add.2	٤
التعاون والتنسيق مع الوكالات والمنظمات داخل منظومة الأمم المتحدة ومع المنظمات الحكومية الدولية خارج منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/2/Add.3 and Corr.1	٤
برنامج تقييم مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل): تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/2/Add.4	٤
أنشطة المراقبة الداخلية: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/2/Add.5	٤
مشاريع قرارات أعتها لجنة الممثلين الدائمين لدى مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية: مذكرة من الأمانة	HS/C/16/2/Add.6	٤
تنفيذ الإستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/3	٥

المرفق الثاني (تابع)

العنوان	الرمز	بند جدول الأعمال
مشروع التقرير الخامس للجنة المستوطنات البشرية المقدم إلى الجمعية العامة حول تنفيذ الإستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠: مذكرة من المدير التنفيذي	HS/C/16/3/Add.1	٥
متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني): استعراض أساليب عمل لجنة المستوطنات البشرية: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/4 and Corr.1	٦
متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني): التقرير الأولي بشأن تقييم مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل): تقرير الأمين العام	HS/C/16/5	٦
متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني): دور السلطات المحلية، والقطاع الخاص، والمنظمات غير الحكومية، والشركاء الآخرين في تنفيذ ورصد جدول أعمال الموئل: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/6	٦
مساهمة القطاع الخاص والقطاعات غير الحكومية في حصول الفئات المنخفضة الدخل على المأوى: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/7 and Corr.1	٧ (أ)
إدارة الموارد الطبيعية في سياق المستوطنات البشرية: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/8	٧ (ب)
حقوق الطفل وخاصة فيما يتعلق بالمأوى والخدمات المتصلة به: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/9	٨
الخطة متوسطة الأجل ١٩٩٩ - ٢٠٠١: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/10	٩
مشروع برنامج عمل مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/11 and Corr.1	١٠
الميزانية المقترحة لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/12	١١
الميزانية المقترحة لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩: تقرير اللجنة الإستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: مذكرة من الأمانة	HS/C/16/12/Add.1	١١
المسائل المالية: إستخدام الموارد من خارج ميزانية مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) في الفترة ١٩٩٦ - ١٩٩٧: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/12/Add.2	١١

المرفق الثاني (تابع)

العنوان	الرمز	بند جدول الأعمال
مقترحات الميزانية المنقحة المعدة عملاً بتوصيات اللجنة الإستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/12/Add.3	١١
المساعدة المالية وغيرها من المساعدات المقدمة إلى البلدان النامية وفيما بينها لأغراض المستوطنات البشرية: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/13	١١
التقرير المرحلي المشترك للمديرين التنفيذيين لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	HS/C/16/14	١٢
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/15 and Corr.1	١٢
مسائل التنسيق: المسائل الناشئة عن قرارات الأجهزة التشريعية الرئيسية للأمم المتحدة والهيئات الحكومية الدولية الأخرى التي يوجه إنتباه اللجنة إليها: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/16	١٢
مواضيع للدورة السابعة عشرة والدورات المقبلة للجنة: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/17	١٣
مسائل أخرى	HS/C/16/18	١٤
جدول الأعمال المؤقت والترتيبات الأخرى لعقد الدورة السابعة عشرة للجنة المستوطنات البشرية	HS/C/16/19*	١٥
المقررات والقرارات الرئيسية للجمعية العامة (في دورتها الخمسين والحادية والخمسين) والمجلس الإقتصادي والإجتماعي وهيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة بعمل اللجنة	HS/C/16/CRP.1	١٢
مشاريع برامج عمل اللجان الإقليمية في ميدان المستوطنات البشرية لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩: مذكرة من الأمانة	HS/C/16/CRP.2	١٠
مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية: التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، وتقرير مجلس مراجعي الحسابات: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/CRP.3	١١

صدرت أثناء الدورة برسم الوثيقة HS/C/16/L.1/Add.9.

*

المرفق الثاني (تابع)

العنوان	الرمز	بند جدول الأعمال
تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني): مذكرة من الأمانة	HS/C/16/CRP.4	٦
تقرير الأمين العام عن تنفيذ مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) ومتابعته: مذكرة من الأمانة	HS/C/16/CRP.5	٦
تقرير مكتب خدمات المراقبة الداخلية حول إستعراض البرنامج والممارسات الإدارية لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل): مذكرة من المدير التنفيذي	HS/C/16/CRP.6	٤
تقييم تنظيم وإدارة مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل): مذكرة من المدير التنفيذي	HS/C/16/CRP.7	٤
ملاحظات وتعليقات المدير التنفيذي على "تقرير مكتب المراقبة الداخلية بشأن إستعراض الممارسات البرنامجية والإدارية لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)" (HS/C/16/CRP.6)	HS/C/16/CRP.8	٤
خطة عمل تشغيلية لتنفيذ جدول أعمال الموئل: تقرير المدير التنفيذي	HS/C/16/CRP.9	٤
توضيح تركيز ودور وتكوين لجنة هوايراو: مذكرة من الأمانة	HS/C/16/CRP.10	٤
حالة الاستعداد فيما يتعلق بوثائق لجنة المستوطنات البشرية في دورتها السادسة عشرة التي ستعقد في ٣ آذار/مارس ١٩٩٧	HS/C/16/INF.1	٣
قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة	HS/C/16/INF.2/Rev.1	٣
تقرير الأنشطة التنفيذية، ١٩٩٧: مذكرة من الأمانة	HS/C/16/INF.3	٤
أنشطة البرلمانين في العالم فيما يتعلق بالموئل: مذكرة من المدير التنفيذي	HS/C/16/INF.4	٤
عالم يتحول الى مدن: التقرير العالمي عن المستوطنات البشرية، ١٩٩٦، مذكرة من الأمانة	HS/C/16/INF.5	٥
حالة التبرعات المقدمة الى مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية والى مؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) في ١ آذار/مارس ١٩٩٧	HS/C/16/INF.6 and Corr.1	١١

المرفق الثاني (تابع)

<u>العنوان</u>	<u>الرمز</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>
تغير أنماط الاستهلاك في المستوطنات البشرية: النتائج الرئيسية لاجتماع فريق الخبراء الذي نظمه مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) بالتعاون مع إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة في نيويورك في الفترة من ٩ إلى ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٧: مذكرة من الأمانة	HS/C/16/INF.7	٦
برنامج مؤشرات مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل): موجز التقرير النهائي عن المرحلة الأولى (١٩٩٤-١٩٩٦) وموجز الوثيقة البرنامجية للمرحلة الثانية (١٩٩٧-٢٠٠١): مذكرة من الأمانة	HS/C/16/INF.8	١٢
تنفيذ جدول أعمال الهيئة التحضيرية: تقرير مقدم الى الى لجنة المستوطنات عن الخبرة العملية على مستوى المدن في مجال التخطيط والإدارة وتبادل الخبرة الفنية والتعاون فيما يتعلق بالبيئة	HS/C/16/INF.9	١٢ (ب)
مذكرة معلومات أساسية للتقرير الأولي للأمين العام عن تقييم مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل): مذكرة من المدير التنفيذي	HS/C/16/INF.10	٦
قائمة المشتركين	HS/C/16/INF.11	٤

المرفق الثالث

موجز البيانات

ألف - بيان السيد والي إنداو، الأمين العام المساعد، مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)

رحب الأمين العام المساعد، في خطابه الافتتاحي بالرئيس الكيني وجميع الوفود الحكومية الممثلة في لجنة المستوطنات البشرية وتوجه بالشكر إلى رئيس حكومة كينيا لدعمه ودعم حكومته المتواصلين، وأعرب عن أمله في أن يتواصل التعاون معهما. كما رحب أيضا بممثلي الشركاء في اللجنة وأشار إلى أن إشراكهم في هذا الاجتماع يمثل بداية جديدة لأعمال اللجنة والمركز والأمم المتحدة.

وأورد أن مؤتمر أسطنبول قد حدد "معالم الطريق" لإجتماع الدورة الحالية وأتاح الفرصة لتنشيط المركز، مما يمكنه من الإضطلاع بدور رائد في تنفيذ جدول أعمال الموئل، ومن ثم طالب بإجراء مناقشة حرة وصريحة وأعرب عن أمله في أن تؤدي هذه المناقشات إلى تحقيق إتفاق وتوافق في الآراء. وأعرب عن توقعه في أن يتركز إهتمام الإستراتيجيات الإنمائية، في السنوات المقبلة، بصورة متزايدة على المستوطنات البشرية وأن تستغل الحكومات والشعوب كل ما في وسعها من خيال وإبداع للتغلب على التحديات الجديدة التي تمثل عناصر أساسية بالنسبة لتحقيق السلام والأمن. ودعا إلى إعطاء جدول أعمال الموئل ما يستحقه من إهتمام في جميع خطط التنمية الوطنية وجدول أعمال التعاون الدولي، وشدد على أنه يتعين على كثير من الفعاليات أن تعمل سويا لتحقيق أهدافه.

وأشار، علاوة على ذلك، إلى أن التقييم الأخير الذي أجراه مكتب المراقبة الداخلية والتقييم الذي قامت به بصورة مشتركة كل من حكومة الدانمرك وهولندا وجنوب أفريقيا، وأوغندا، تعد مساهمات هامة في تقييم وظائف المركز والطرق التي يمكن تعزيزه بها. وأشار إلى أن الخطة متوسطة الأجل ومشروع برنامج العمل الجديد يقدمان مساهمات المركز في تنفيذ جدول أعمال الموئل وشدد على ضرورة أن يصبح المركز مركزا للمعارف، يستند إلى الأنشطة التنفيذية على الطبيعة.

ثم أبدى رأيه، بعد ذلك، حول الدور المستقبلي الذي ستضطلع به اللجنة والطرق التي ينبغي تعزيزها بها لتدعم تنفيذ جدول أعمال الموئل، مبرزا أهمية إشترك الشركاء في هذه العملية. وشدد على أن ثمة ضرورة لتوسيع القاعدة المالية للمركز وأنه يتعين مواصلة عملية اللامركزية التي تمت مؤخرا في بعض الوحدات التابعة للمركز بغية تحقيق التقارب بين الجهود المبذولة على الصعيد الإقليمي لتنفيذ جدول أعمال الموئل وتوفير الدعم لتلك الجهود.

وفي ختام حديثه، أبرز مرة أخرى أهمية جدول أعمال الموئل وتنشيط عمليات المركز وتمنى للجنة تحقيق درجة كبيرة من النجاح في مداولاتها متعهدا بتوفير الدعم الكامل لها من جانب موظفي المركز.

باء - بيان السيدة اليزابيث دودزويل، المدير التنفيذي،
لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

أبرزت المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أهمية الاستدامة الايكولوجية واستدامة المجتمعات المحلية على الصعيد العالمي. وأشارت إلى أن مؤتمر قمة الأرض، المعقود في ريو قد أتاح فرصة لتغيير المواقف إزاء حماية البيئة، ثم أبدت أسفها، مع ذلك، من أن أنماط الإستهلاك والإنتاج لا تزال غير مستدامة بعد مرور خمس أعوام من ذلك. وقد وثقت هذه الإتجاهات في تقرير توقعات البيئة العالمية الذي صدر مؤخرا، والذي أبرز أيضا المجالات الرئيسية ذات الأولوية المتعلقة بالتنمية المستدامة، بما في ذلك مجالي الطاقة والمياه.

ثم تحولت، بعد ذلك إلى مسألة الإفتقار إلى السياسات البيئية التي تحقق منافع للفقراء في الحضر وأعربت عن أسفها لقلّة الإهتمام بالروابط، على الصعيد الوطني، بين حماية البيئة والإستثمار الإجتماعي. وأكدت مجددا على أن جميع برامج برنامج الأمم المتحدة للبيئة، تقريبا، سيكون لها دورها في تنفيذ جدول أعمال الموئل واسترعت الانتباه إلى التوافق الحركي القائم بين جدول أعمال الموئل وجدول أعمال القرن ٢١. وواصلت حديثها مشيرة إلى أهمية المجتمع المحلي وضرورة تعزيز المواطنة البيئية، على النحو الذي يروجه برنامج الأمم المتحدة للبيئة في البرنامج العالمي للمواطنة البيئية.

وفي ختام حديثها، أشارت إلى إنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة وانجازاته طوال ٢٥ عاما، وتعهدت بدعم البرنامج للجهود لتنفيذ جدول أعمال الموئل. وتمنت للجنة أن تكون دورتها مثمرة للغاية.

جيم - بيان السيد دانييل توروتيتش آراب موي، رئيس كينيا

أبدى رئيس كينيا ترحيبه بجميع أعضاء الوفود نيابة عن كينيا حكومة وشعبا. وأشار إلى الحماس الذي ساد إبان مؤتمر إسطنبول وإعداد خطة العمل العالمية وإعلان إسطنبول وإعتمادها من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة. وشدد على أهمية التضامن وضرورة نقل الموارد، والتكنولوجيا الملائمة، وبناء القدرات تعزيزا للجهود المبذولة على الصعيد الوطني. وأضاف أن من الحيوية بمكان أيضا تعزيز آليات التنسيق في قطاع المأوى على الصعيد الوطني، وأن يولى، إهتماما للمناطق الريفية حيث تفتقر إلى توفير المأوى. وحث المجتمع الدولي على أن يستجيب للأوضاع المأساوية التي تعيش فيها المجتمعات المحلية التي تضررت بفعل الكوارث الطبيعية والنزاعات التي تسبب في نشوئها الإنسان.

وفي معرض لفته الإهتمام بالدور الهام الذي إضطلع به المركز في صياغة وتنفيذ سياسات المأوى والمستوطنات البشرية وفي الإعداد لعقد مؤتمر الموئل الثاني، أكد على ضرورة تنشيط المركز بتوفير ما يتلاءم من موارد بشرية ومالية لتمكينه من الإضطلاع بولايته بصورة فعالة، على النحو المحدد في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وذكر، في هذا السياق، أن كينيا تود أن تشهد إدارة فعالة للموارد البشرية والمالية للمركز وأن اللجنة تقع على عاتقها مسؤولية التصدي لهذه القضايا على نحو يكفل تنفيذ

جدول أعمال الموئل ورصده بصورة متواصلة. وأكد على ضرورة ألا تواصل النفايات الناجمة عما نستهلكه إلحاق الضرر ببيئتنا.

وفي الختام، تمنى للجنة دورة مثمرة وأعرب عن أمله في أن ينتهز أعضاء الوفود هذه الفرصة للتجوال في هذا البلد أثناء زيارتها. ثم قام بعد ذلك، بإفتتاح هذه الدورة رسمياً.

دال - بيان السيد ارنستو سامير بيزانو، رئيس كولومبيا

في خطابه الذي أدلى به للجنة، وجه رئيس كولومبيا الانتباه إلى الحق في المدينة، وهو أحد أكثر التحديات الملحة التي تواجه البشرية في القرن الحادي والعشرين، والتي ينبغي حمايته إذ أنه يؤثر على كرامة جميع بني البشر. وأضاف أن في أمريكا اللاتينية يعيش ما يربو على ٤٠ في المائة من سكان المدن في مستوطنات غير نظامية مع حصولهم على قدر قليل من الأراضي الحضرية والخدمات الأساسية وذلك نتيجة لسياسات الأراضي غير العادلة وسوء استخدام الأراضي الحضرية من جانب الجهات النشطة في القطاع الخاص في مجال التنمية. وعليه شدد، على ضرورة وضع سياسات صارمة في مجال الأراضي لحل هذه المشكلة في المدن.

وأضاف أنه نظراً لتنامي مشكلة العزل الإجماعي وهو مصدر معظم الصراعات التي نشأت في فترة ما بعد الحرب العالمية الباردة، أبدى أسفه لعمليات خفض الحادة في الميزانيات المخصصة للبرنامج الإجماعي في الأمم المتحدة، في الوقت الذي يجري فيه زيادة ميزانيات عمليات حفظ السلام. وحث، بصفته رئيساً لحركة بلدان عدم الإنحياز، الأمم المتحدة ألا تخفض ميزانيات البرامج الإجتماعية في جهودها التي تبذلها لتحقيق الإصلاح في المنظمة، وأكد من جديد إلتزام الحركة ببرامج الإسكان والبيئة التي توضع داخل الأمم المتحدة.

المرفق الرابع

رسالة الأمين العام للأمم المتحدة إلى لجنة المستوطنات البشرية في دورتها السادسة عشرة

إنه لمن دواعي سروري العميق أن أقدم بتحياتي إلى جميع المشاركين المجتمعين في نيروبي للمشاركة في الدورة السادسة عشرة للجنة الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية.

إن هذه الدورة، وهي أول دورة تعقد منذ إنفضاض مؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل) لها مغزى خاص، إذ أنها تمثل بداية جديدة. وقد جاء مؤتمر الموئل الثاني ختاماً لسلسلة من المؤتمرات العالمية التي عقدت تحت رعاية الأمم المتحدة خلال هذا العقد، والتي كانت تهدف إلى حشد الشعوب والحكومات للإلتفاف حول رؤية عالمية مشتركة لتحقيق التنمية المستدامة، والسلام وإحراز التقدم بالنسبة لجميع أفراد الجنس البشري في القرن الحادي والعشرين.

الآن والأمم المتحدة تحدد شكل رسالتها الجديدة في عهد يتسم بتغيرات عالمية كاسحة في مجالات السياسة والإقتصاد والمجتمع، يتحتم علينا أن نسلم بأن الكثير من المشاكل القديمة النشأة؛ الحروب والفقر وعدم الإنصاف والجوع والإفتقار إلى المأوى الأمراض والأمية والتدهور البيئي - لا تزال تهدد مستقبل مئات الملايين من الشعوب. فنحن في حاجة إلى نهج جديدة وشراكات جديدة تربط شعوب ودول الأمم المتحدة معا في السعي لتحقيق غرض مشترك لبلوغ الأهداف الأساسية الواردة في الميثاق، إستنادا إلى الفهم القائل بأنه لا يمكن تحقيق السلام والأمن في عالم القرن الحادي والعشرين المتكافل دون سد الإحتياجات والتطلعات الأساسية للغاية للشعوب في كل مكان.

وقد إتخذ المجتمع الدولي، في إسطنبول، خطوة حاسمة في هذا الإتجاه. إذ يكفل إعلان إسطنبول وخطة عمل المؤتمر - جدول أعمال الموئل - رؤية إيجابية إزاء المستوطنات البشرية المستدامة في عالم القرن الحادي والعشرين الآخذ في التحضر، وكذلك التوجيه الهام لضمان توفير المأوى الملائم والبيئة السليمة والمعافاة والخدمات الأساسية وفرص العمل المثمر التي يتم إختيارها بحرية وذلك لجميع السكان. ومما يلهم بنفس القدر، أن مؤتمر الموئل الثاني قد إعتد على التحالف بين الفعاليات في الدولة والفعاليات خارجها والملتزمة بتحقيق التنمية المستدامة، مما يمهّد الطريق لإقامة شراكات جديدة بين الأمم المتحدة ومؤسسات المجتمع المدني ومنظماته على نطاق العالم.

وتمثل المهمة المعروضة على لجنة المستوطنات البشرية هذه الخطوة الأولى تجاه ترجمة هذه الرؤية إلى واقع ملموس. وستتخذون قرارات هامة بشأن تنفيذ الإستراتيجية والتي ستؤثر بدورها على طرائق عمل اللجنة نفسها مستقبلا. ويمنحني سجل الإنجازات التي حققتها اللجنة خلال السنوات الكثيرة من عملها الثقة بأن الجهد المبذول في مجال متابعة المؤتمر سيكون في كل صغيرة وكبيرة جهدا مبدعا ومثمرا بقدر إبداع وإثمار مؤتمر الموئل الثاني نفسه. ومن منطلق توقعي بأنكم ستمضون قدما "بروح إسطنبول"، فأنتي أتقدم لكم بأطيب تمنياتي بالخروج بنتائج ناجحة وإنني أتطلع إلى إستعراض التوصيات التي ستسفر عنها مداولاتكم هنا في نيروبي.